دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت عبر الحدود

The role of international law in prosecuting cybercrime perpetrators across borders

إعداد

الدكتور/ شريف على محمد حرنونه

دكتوراه في القانون الدولى العام

البريد الإلكتروني : sherif.harnona@gamil.com

٢٢- دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت عبر الحدود

ملخص البحث

أصبحت جرائم الانترنت من أكثر التحديات تعقيدا التى تواجه المجتمع الدولي في ظل التطور التكنولوجي المتسارع ، ذلك نظرا لطبيعتها العابرة للحدود والقارات وصعوبة تعقب مرتكبيها ، تشمل هذه الجرائم مجموعى واسعة من الأنشطة غير القانونية والتى تتمثل في القرصنة ، الاحتيال الإلكتروني ، ابتزاز المواطنين ، نشر المواد الإباحية للأطفال ، الهجمات السيبرانية على البنية التحتية للدول والتجسس الإلكتروني .

يلعب القانون الدولي دورا حيويا في تنظيم سبل التعاون بين الدول للعمل على مواجهة جرائم شبكة الانترنت وتعقب مرتكبيها وبالرغم من أن القانون الدولي لم يضع إلا بعد وجود اتفاقية موحدة وشاملة لجرائم الانترنت ، إلا أن هناك جهودا قائمة تتصدي بقوة في هذا المجال التكنولوجي المتصارع تمثلت في اتفاقية بودابست لعام ٢٠٠١ التى تعد الاطار القانوني الدولي الوحيد المتعلق بالجرائم السيبرانية التى تمثلها جرائم شبكة الانترنت ، نظرا لهذا فهي تعد الإطار الوحيد المتعلق بمثل هذا النوع من الجرائم حتى الآن ، كما أن اتفاقية بودابست تهدف إلى تنسيق التشريعات الوطنية كما أنها تعمل على تسهيل التعاون القضائي الدولي في سبل التحقيق والملاحقة .

إضافة إلى ذلك تبذل المنظمات الدولية جهودا كبيرة لتعزيز القدرات القانونية والتقنية للدول للعمل على مكافحة جرائم شبكة الانترنت تمثل ذلك في منظمة الأمم المتحدة والانتربول ، وقد أدرجت جرائم شبكة الانترنت ضمن أولويات مجلس الأمن ، خاصة عندما تكون جزءا من تهديدات أكبر مثل الإرهاب أو انتهاكات حقوق الإنسان ومع ذلك يواجه القانون الدولي الكثير من التحديات العديدة في هذا المجال من أبرز

هذه التحديات غياب تعريف موحد وشامل لجرائم الانترنت وتفاوت التشريعات الوطنية في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية :

القانون الدولي الجنائي ، مرتكبي جرائم الانترنت ، اتفاقية بودابست ، منظمة الإنتربول ، اتفاقية الأمم المتحدة ، الاتفاقية الأوروبية.

Abstract:

Cybercrime has become one of the most complex challenges facing the international community in light of the rapid technological development, due to its nature that crosses borders and continents and the difficulty of tracking down its perpetrators. These crimes include a wide range of illegal activities, which are Hacking, electronic fraud, extortion of citizens, dissemination of child pornography, cyber attacks on the infrastructure of countries and electronic espionage.

International law plays a vital role in regulating ways of cooperation between countries to work towards confrontation Internet crimes and tracking their perpetrators. Although international law was not established until after there was a unified and comprehensive convention for Internet crimes, there are existing efforts that strongly address this conflicting technological field, represented by the Budapest Convention of 2001, which is the only international legal framework related to cybercrimes represented by Internet crimes.

Due to this, it is considered the only framework related to this type of crime so far, and the Budapest Convention aims to harmonize national legislation and also works to facilitate international judicial cooperation in the means of investigation and prosecution.

In addition, international organizations are making great efforts to strengthen the legal and technical capabilities of countries to combat Internet crimes, represented by the United Nations and Interpol. Internet crimes have been included among the priorities of the Security Council, especially when they are part of larger threats such as terrorism.
Or human rights violations. However, international law faces many challenges in this area, the most prominent of which are Challenges: The absence of a unified and comprehensive definition of cybercrime and the disparity in national legislation in this field.

Keywords:
International criminal law, cybercrimes, Budapest Convention, Interpol, United Nations Convention, European Convention.

مقدمة

الثورة الرقمية المتسارعة في عصرها لم تعد شبكة الانترنت مجرد وسيلة اتصال أو أداة ترفيهية ، بل تحولت مع مرور الوقت وتطور استخدامها وتطور شبكة الانترنت وأجهزة الحاسب الآلي تحولت إلى فضاء مفتوح يمس كافة جوانب الحياة الانسانية والتى تتمثل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها ، ومع هذا التوسع الهائل في استخدام التكنولوجيا والاعتماد المتزايد على الفضاء السيبراني ، ظهرت أنواع جديدة من الجرائم تتسم بالتعقيد والحداثة وتعرف بجرائم الانترنت ، وتتمثل خطورة هذه الجرائم في كونها لا تعترف بالحدود الزمانية والمكانية أي الحدود الجغرافية ، حيث يمكن لمرتكبي هذا النوع من الجرائم أن يتواجدوا في دولة بينما ضحيتهم في دولة أخري ، كما أن هذا النوع من الجرائم يستخدم فيها وسائل يصعب تتبعها أو إمكانية تقصي أثرها بسهولة .

أمام هذا الواقع الجديد أصبحت الأنظمة القانونية الوطنية عاجزة في كثير من الأحيان عن التصدي الفعال لمثل هذا النوع من الجرائم ، بسبب طبيعته العابرة للحدود والتى تتمثل في سرعة التنفيذ وسهولة التخفي وتطور أدواته ، لهذا برز الدور الحتمي والضروري للقانون الدولي كإطار منظم للتعاون بين الدول ، في سبيل ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم وضمان عدم إفلاتهم من العقاب ، إذ أن مواجهة جرائم شبكة الانترنت لم تعد مسئولية دولة بعينها بل أصبحت مسئولية جماعية تتطلب تنسيقا قانونيا وتعاونا دوليا واسع النطاق من أجل ضمان أمن لشبكة الانترنت يحكمة نظام عالمي محكم .

لقد دفعت خطورة جرائم شبكة الانترنت المجتمع الدولي إلى العمل لإعادة النظر في أدواته القانونية التقليدية ، والسعي إلى تطوير اتفاقيات ومعاهدات جديدة تعالج

خصوصية جرائم شبكة الانترنت من حيث تحديد أركانها ، وآليات تتبع مرتكبيها والعمل على تقديمهم إلى العدالة ، فضلا عن توفير سبل لحماية الضحايا، سواء كانوا أفرادا أو مؤسسات أو حتى دولا ، غير أن هذا المسعي يواجه تحديات كبيرة منها اختلاف التشريعات الوطنية وتباين المفاهيم القانونية ، وتعارض المصالح بين الدول خاصة عندما يتعلق الأمر بحرية التعبير وحقوق الإنسان في ممارسة حريته وحماية مستخدمي شبكة الانترنت من الأفراد والجماعات.

أسباب اختيار موضوع البحث :

من الأسباب التى دفعتني لاختيار موضوع البحث ما يأتي:

-الرغبة في مواصلة البحث في المواضيع التي تعني بملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت بشكل عام وخصوصا في المجتمعات الدولية ودور القانون في ذلك نظرا لكثافة توجد جرائم شبكة الانترنت في هذه الدول.

- محاولة الوصول إلى بعض الحلول الخاصة بمعالجة جرائم شبكة الانترنت في المجتمعات بشكل عام وخصوصا الدول المتقدمة أو ما يسمي المجتمع الدولي وذلك من خلال الآليات التى يضعها القانون الدولي الجنائي في ظل وجود جرائم شبكة الانترنت .

إشكالية البحث :

تكمن مشكلة هذه الدراسة في التطور التكنولوجي الهائل وانتشار استخدام الانترنت عالميا ، إلا أن القوانين الوطنية لا تكفي وحدها لمواجهة التحديات التى تفرضها جرائم شبكة الانترنت العابرة للحدود ، ذلك نظرا لطبيعتها غير التقليدية وصعوبة تحديد مكان وزمان الجريمة أو هوية الجاني ، كما أن التباين في التشريعات بين الدول

وغياب اتفاقيات ملزمة وفعالة في بعض الحالات ، يعرقل جهود التعاون الدولي في تعقب ومحاكمة مرتكبي هذه الجرائم الخاصة بشبكة الانترنت .

أهمية البحث :

تتركز أهمية هذا البحث على وضع الجرائم الخاصة بشبكة الانترنت في إطار المنظمات الدولية والعمل على مراقبة تطبيقها على أرض الواقع ، كما تحظي هذه الدراسة بأهمية علمية وأهمية عملية وأهمية قانونية وتشريعية على النحو التالي:

الأهمية العلمية:

يساهم هذا البحث في إثراء الدراسات القانونية المتعلقة بجرائم شبكة الانترنت ، من خلال تسليط الضوء على الإطار القانوني الدولي الذي ينظم ملاحقة مرتكبي جرائم شبكة الانترنت العابرة للحدود ، وتحليل مدي فاعلية القانون والتشريعات كما يقدم هذا البحث قراءة نقدية للاتفاقيات الدولية وآليات التعاون القضائي الدولي.

الأهمية العملية :

تأتي أهمية هذا البحث من واقع التهديدات المتزايدة التى تشكلها جرائم شبكة الانترنت على الأمن القومي والاقتصادي والاجتماعي والسياسي والفكري والثقافي للدول ، حيث يوفر البحث رؤية واضحة للتحديات التى تواجه ملاحقة مرتكبي جرائم شبكة الانترنت بشكل عام وخصوصا على المستوي الدولي.

الأهمية القانونية والتشريعية :

يبرز البحث أوجه القصور في المنظومة القانونية الدولية الحالية ، ويوجه الانتباه إلى ضرورة تطوير اتفاقيات ومعاهدات أكثر شمولا وتنسيقا بين دول العالم .

أهداف البحث :

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في دور القانون الدولي في العمل على ملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت عبر الحدود ، حيث أن دور القانون الدولي أصبح أكثر فاعلية بسبب تطور جرائم شبكة الانترنت وهذا يرجع إلى عدة أسباب منها التطورات الحديثة في التكنولوجيا داخل المجتمعات المتقدمة ، كما تهدف أيضا هذه الدراسة لدراسة القوانين والتشريعات والتعاون الدولي بين الدول المتقدمة وبعضها البعض ، وفي هذا الاطار

تسعي هذه الدراسة إلى :

-تحليل الإطار القانون الدولي المنظم لمكافحة جرائم شبكة الانترنت ، مع التركيز على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

-تسليط الضوء على أوجه القصور التشريعي والأمني في ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم دوليا.

-دراسة التفاوت في التشريعات الوطنية بين الدول ، وكيف يؤثر هذا التبيان على فاعلية القانون الدولي في ملاحقة مرتكبي جرائم شبكة الانترنت عبر الحدود .

منهج البحث :

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي لعرض جميع المسائل المتعلقة بالبحث فقد اتبعت المنهج الوصفي ، ذلك لوصف القانون الدولي ودوره وطريقة عمله في ملاحقة مرتكبي جرائم شبكة الانترنت ، كما استعنت أيضا بالمنهج التحليلي ، وذلك من أجل معرفة قواعد النظام القانوني الدولي الجنائي الخاص بملاحقة مرتكبي جرائم شبكة الانترنت والعمل على تحليل النصوص القانونية

والاتفاقيات الدولية وتقييم دور هذه القوانين والتشريعات في مجال حماية حقوق الإنسان بشكل عام وخصوصا المجتمعات الدولية بصفة خاصة .

خطة البحث :

اقتضت طبيعة هذه الدراسة إلى تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول : دور القانون الدولي في وضع التشريعات للتصدي لمجرمي الانترنت

المطلب الأول : أوجه التعاون الدولي لمكافحة جرائم الانترنت .

المطلب الثاني : أطر التعاون الأمني للتصدي لجرائم الانترنت .

المبحث الثاني : دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت.

المطلب الأول : الجهود الدولية لملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت .

المطلب الثاني : الطرق الفعال للحدود والتقليل من مخاطر جرائم الانترنت.

المبحث الثالث: دور القانون الدولي في تسليم مجرمي الانترنت عبر الحدود .

المطلب الأول : الإطار القانوني الدولي لتسليم مجرمي الانترنت عبر الحدود .

المطلب الثاني : التحديات التى تواجهها دول العالم لتسليم مجرمي الانترنت .

خاتمة : وتتضمن أهم النتائج والتوصيات التى توصل إليها البحث .

موضوع البحث

–دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت عبر الحدود .

أولا: المبحث الأول :

دور القانون الدولي في وضع التشريعات للتصدي لمجرمي الانترنت .

المطلب الأول : أوجه التعاون الدولي لمكافحة جرائم الانترنت

المطلب الثاني : أطر التعاون الأمني للتصدي لجرائم الانترنت

ثانيا: المبحث الثاني :

دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت .

المطلب الأول : الجهود الدولية لملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت .

المطلب الثاني الطرق الفعالة للحد والتقليل من مخاطر جرائم الانترنت .

ثالثا: المبحث الثالث:

دور القانون الدولي في تسليم مجرمي الانترنت عبر الحدود .

المطلب الأول : الإطار القانوني الدولي لتسليم مجرمي الانترنت عبر الحدود

المطلب الثاني : التحديات التى تواجهها دول العالم لتسليم مجرمي الانترنت

المبحث الأول :

دور القانون الدولي في وضع التشريعات للتصدي لمجرمي الانترنت

تمهيد وتقسيم :

مع التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات وانتشار استخدام الانترنت ، ظهرت جرائم إلكترونية تمثل تهديدا للامن الفردي والدولي على حدا سواء مثل الاختراقات وسرقة البيانات والهجمات السيبرانية على البنية التحتية الحيوية ، هذه الجرائم تتسم بالطابع العابر للحدود مما يجعل من مكافحتها تحديا أمام التشريعات الوطنية لوحدها ، من هنا برزت أهمية القانون الدولي في تنظيم هذا الكم الهائل من البيانات والمعلومات من خلال شبكة الانترنت والعمل على وضع قواعد وتشريعات تلزم الدول بالتعاون في مواجهة مجرمي الانترنت.

مما يتطلب منا أن نقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي :

المطلب الأول : أوجه التعاون الدولي لمكافحة جرائم الانترنت .

المطلب الثاني : أطر التعاون الأمني للتصدي لجرائم الانترنت .

المطلب الأول :

أوجه التعاون الدولي لمكافحة جرائم الانترنت

أولا : طرق التعاون الدولي :

حينما نشأت المجتمعات الإنسانية شعر الإنسان بحاجته إلى التعاون في جميع المجالات الحياتية ، هذا الاحتياج الإنساني نشأة بفطرة الإنسان السوية في جميع

المجتمعات ، ظهر ذلك جليا من خلال العمل على مساعدة أفراد المجتمع وتعاونه بين بعضهم البعض ، ذلك للعمل على مواجهة الكوارث الطبيعية التى تنشأ من خلال الزلازل والبراكين وغيرها ليصل الناس إلى أهدافهم المعيشية والحياتية من خلال تعاونهم مع بعضهم البعض من أجل تأدية أعمالهم بطريقة أفضل وأنسب [١]

ومع مرور الوقت وتزامن الحضارات الإنسانية واستقرار الإنسان تطورت المجتمعات من المجتمعات البدائية الغير مستقرة إلى المجتمعات الزراعية والصناعية الأكثر استقرارا ومع مرور الوقت حدثت تطورات هائلة في المجتمعات وبدأ استخدام شبكة الانترنت في الدول المتقدمة ثم انتشر في باقي دول العالم ومع الوقت ظهرت جرائم شبكة الانترنت العابرة للحدود والتى تعد من أهم المخاطر الإقليمية والدولية لا تمثل حاجزا أمام مجرمي مرتكبي جرائم الانترنت ، لهذا فجرائم الانترنت العابرة للحدود أصبحت تشكل خطرا على جميع دول العالم ذلك لأن مرتكبي جرائم الانترنت لديهم مقدره هائلة على التخفي ولهذا فهم عابرين للقارات لا يحدهم في ذلك عوامل الزمان والمكان[٢]

---

(١) د. أشرف لبيب صادق ، التعاون الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة أسيوط ، ٢٠١١ ، ص ١٧.

(٢)د. فتوح عبد الله ، المواجهة التشريعية للجرائم المستحدثة ، أبو ظبي ، بحث مقدم لمؤتمر الأمن والسلامة ، تم انعقاده بدولة الإمارات العربية المتحدة ، في الفترة من ٥-٨ أكتوبر ، ٢٠٠٣ ، ص ١ .

قد ظهر ذلك قديما من خلال اتفاقية روما التى شملت الاهتمام بالأفراد والعمل على التعبير عن حرياتهم ، ذلك من خلال الالتزامات التعاقدية من خلال القانون الدولي[١]،

لهذا فالتعاون الدولي من أهم المبادئ التى استندت إليها الدول والقوانين المعاصرة لمكافحة جرائم الإنترنت العابرة للحدود [٢] ، التى يتم العمل على التصدي لها من خلال التعاون الدولي من خلال القانون الدولي ، الذي يستخدم لتحقيق الانسجام والتوافق لدرجة عالية للتماشي مع أهداف المجتمع العالمي في محاولة جادة للتصدي لمرتكبي جرائم الانترنت عبر الحدود والعمل على الحفاظ على المجتمعات الإنسانية وتماسكها وجعلها في أفضل حال ويتم ذلك من خلال تقويم المنحرفين من مجرمي الانترنت [٣] ، لهذا نقف على بداية لتنفيذ قانون جنائي دولي لمكافحة جرائم الانترنت العابرة للحدود وبما يحقق الردع الكافي لمرتكبي مثل هذا النوع من الجرائم ، بذلك يتحقق الردع العام للعمل على الوصول للعقوبة المناسبة لكي تطبق على مرتكبي جرائم الانترنت [٤]

(1) Sylvette Guile Mard , le droit international prive face au contrat de vent cybersparial , de doctorate en droit (L L.D) , Faculte de droit universite Laval quebecm 2003 , P.125.

(٢) د . علاء الدين شحاته ، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، 2009 ، ص ١٨،١٩ .

(٣) د. عبد الرحمن فتحي ، تسليم المجرمين في ظل قواعد القانون الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠١٢ ، ص ٥١١.

(٤) د. هشام عبد العزيز ، تسليم المجرميم بين الواقع والقانون ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦ ، ص ٣٣٥ .

حيث تتعاون الدول فيما بينها طيلة الوقت من خلال قيامها بالعمل على تدريب المسئولين في كل دولة من دول العالم والاهتمام بتنمية المشاريع ، ويتم ذلك من خلال القيام بالتحالفات في إطارها التى تكون أحيانا غير رسمية وأخري تكون مؤسسية من أجل كبح جماح مرتكبي جرائم الانترنت عبر الحدود [١]

ثانيا : الحكومات في عصر الانترنت :

نجد أن المجتمعات المتقدمة والتطور التكنولوجي الذي يتم بشكل مستمر في مجال تكنولوجيا المعلومات والتقدم المستمر في أنظمة الحاسب الآلي والاندماج في التقنيات الحديثة ، ذلك لتتواكب مع ثورة الاتصالات والشبكات حيث عمل هذا التطور التقني إلى تداول كما هائلا من المعلومات والبيانات عبر شبكة الانترنت مما أدي إلى سرعتها وسهولة الوصول إلى هذه البيانات دون الارتباط بزمان ومكان متخطية بذلك جميع الحواجز التى قد تضعها الحكومات ، لهذا أصبح للإنسان في المجتمعات المتقدمة حقوقا معلوماتية تختص بالبيانات التى تبحث عن التطور الهائل في المجالات الحديثة المتطورة عبر شبكة الانترنت ، حيث أصبح للإنسان المعاصر حقوقا يسعي للمطالبة بها ويعمل من أجل المحافظة عليها وحمايتها وهذا ما أفادت به المجتمعات الإقليمية والدولية المعاصرة مما دفع الأمم المتحدة بل ودول العالم إلى

(1)Miles Jacks son id and Federical Id, The counter measures of others , when can ststes collaboratse in the taking of counter measures, England, cambridge university, 2024, p.231.

التكاتف والتعاون فيما بينها للعمل على وضع ضوابط للمحافظة على حقوق الإنسان وحرياته . (١)

حيث تطورت حقوق الانسان التى يتمتع بها وذلك بداية من حق الإنسان في الحياة الكريمة والمأكل والمسكن وغيرها من الحقوق التى ظهرت بسبب تطور المجتمعات المعاصرة مثل حق الأفراد في الخصوصية وحماية حرية التعبير عن آرائهم وقدرتهم على تداول البيانات فيما بينهم ونتج هذا عن التطور الضخم من خلال شبكة الإنترنت ، حيث أتاحت شبكة الانترنت للأفراد وأصحاب رؤوس الأموال القدرة على إنشاء وتمويل أعمال خاصة بهم والعمل على الترويج لها ويتم ذلك من خلال شبكة الإنترنت (٢).

العمل على تداول البيانات من خلال إرساء مفهوم حرية البيانات ذلك النوع من الحريات الذي تداوله الإنسان في المجتمعات الحديثة نتيجة لاستخدام شبكة الإنترنت وما عملت على إيجاده من أساليب ونظم للمعرفة من خلال تداول المعلومات ، مما منح البشرية مميزات وأساليب حديثة للتعايش بين البشر بعضهم البعض مما جعل الباحثين يصنفون هذا الأمر وجود شبكة الانترنت كأحد أعظم اختراع إنساني لهذا على دول العالم أن تتيح البيئات المناسبة لكي يمارس الإنسان المعاصر حقوقه لتبادل البيانات والمعلومات عبر شبكة الانترنت دون قيدا أو شرط طالما أنها لا تمس حرية الآخرين ولا تشكل خطرا عليهم ، حيث مثلت شبكة الانترنت وجه المجتمع المعاصر

(1)Nicolas baya, la ffite et bilel benbeuzide, imagining digital socioigy , journal eruditimir university de montred, volume (50), (2) .2017, p.12,13.

(٢)د. طارق إبراهيم الدسوقي ، الأمن المعلوماتي ، الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠٠٩ ، ص ٥٩٣.

مما تعمل على نشره من تقاليد تخص المجتمعات التى تنتشر من خلالها مما أدي إلى تأثر التطور الحضاري بسبب الغزو الفكري والثقافي الذي انبثق عن شبكة الانترنت ، نظرا لهذا لم تأخذ أي وسيلة من وسائل نشر المعلومات من صحافة وتليفزيون ما نالته شبكة الانترنت من سرعة في التطور والانتشار الهائل بين الناس[١]

حيث أن شبكة الانترنت الدولية يمكن استخدامها من خلال أجهزة الحاسوب ويتم تبادل البيانات من خلالها كما يستخدمها ملايين الأفراد والذين يزيد أعدادهم كل يوم ، كما أنه يتم من خلال شبكة الإنترنت العمل على الترويج لخدمات السوق المتمثلة فى السلع الاستهلاكية ونشر الاعلانات وغيرها مما يتواكب مع الطبيعة العالمية لهذه الشبكة العنكبوتية الضخمة التي يصعب التحكم فيها والسيطرة عليها [٢] ، لهذا أصبحت الحكومات على دراية تامه بضرورة العمل على الانخراط في التقنيات الحديثة ، التي تتمثل فى البيانات والأنظمة المعلوماتية وما توفره هذه الأنظمه من مزايا ومستحدثات جديده تقف أمام تعقيدات الحياه المعاصره التى تطور بشكل مستمر ومدى الإسهام والعمل على تحديث الأنظمة التحتية التى تدفع حركة التنمية

---

(١)د. أبوسريع أحمد ، حقوق الإنسان الرقمية بين الإطلاق والتقييد ، الإسكندرية ، مكتبة الإسكندرية ، ٢٠١١، ص ١

(2)Benoit du Pont, Police, de mande social at internet, les cahiers de La sé eurité intérieure, 33, 1998, p. 235-245.

الاجتماعيه بشكل متكامل فيما بينها ومدى التوفير للمزيد من الاختيارات أمام الأفراد الذين يتعاملون مع هذه التقنيات التكتولوجية الحديثة بما يفعل بنيهم عامل المنافسة[١]

فأنه من البديهي نظراً لهذا أن يتزامن ظهور الجرائم الحديثة عبر شبكه الانترنت لتتواكب مع هذا التطور التكنولوجي الكبير والسريع، نظراً لأن هذا النوع من الجرائم المستحدثه شكلا خاص قد يتعلق بسريه البيانات والمعلومات والعمل على الاعتداء على الحقوق الخاصة بالأخرين مما يؤثر على مستهلكي شبكة الانترنت وعلى تداوله لبياناتهم الخاصة وغيرها من خلال استخدام هذه الشبكه مما أدى إلى ظهور الكثير من الجرائم الحديثه التي يتم إرتكابها من خلال استخدام شبكه الانترنت حيث ظهرت العديد من جرائم الإنترنت التي يقوم بها مجرمي الانترنت هذا النوع من الجرائم الذى ينتهك القوانين التى أقرتها الدول من قبل القانون لحماية الأشخاص فى إطار التعامل مع هذا النوع التقنى الحديث والذى ظهر مؤخراً فى المجتمعات المعاصرة [٢].

نتج هذا عن تفاعل البشر مع بعضهم البعض وتضامنهم مع ثوره الاتصالات ، حيث شكل هذا علاقه جديده من نوعها شكلت عوامل لقدراتها لإحداث طفرات اجتماعيه عملت على تكوين ظواهر بشرية غير مسبوقة وجديده من نوعها تمثلت فى قدرة وسائل الاتصالات التكنولوجيه الحديثه في التأثير على عاملي الزمان والمكان،

---

(١) د علاء عبد القوى عامر، دور وسائل الإعلام الرقمية فى تفعيل المشاركة السياسيه للشباب الجامعي ، رساله كتوراه، تكنولوجيا الإعلام بكلية الإذاعة والتليفزيون، جامعه سينا ، ٢٠١٠ ، ص ٥١٧ – ٥١٨

(2)Agathe LEPAGE, Libertés sur l'internet et cyber criminalité, les apports au droit Pénal de la Loi Pour La Con Fiance dans l'economie numérique du 21 juin 2004, Revu Droit Pénal No 12 de Décembre 2004, Etude 18.

حيث أزالت كل الحواجز وتخطت العوامل الزمنية بكفاءة وبراعه غير مسبوقه من نوعها [١] ، نجد أن التكنولوجيا الحديثة امتازت بالكثير من المزايا تمثلت فى خصائصها الإتصالية والتي نادراً ما تتواجد فى أى وسيله اتصالية أخرى، مما أدى إلى استحواذها على تركيز أفراد المجتمعات الحديثة وتركيزهم عليها فى حياتهم بشكل يومى وكأنها تتداخل ضمن أنظمتهم الحياتية[٢] .

حيث مهدت شبكه الانترنت من خلال مواقعها الكثيرة والمتعددة السبيل الوحيد لكافه المجتمعات البشرية للعمل على التواصل فيما بينها من خلال تعاونهم مع بعضهم البعض ، مما أدى إلى التبادل الفكرى والثقافى بين الدول والشعوب ، حتى أصبحت بذلك هي الوسيلة الأفضل لعمليه التواصل بين أفراد المجتمعات ، كما أن شبكه الانترنت أتاحت للأفراد داخل دول العالم المختلفة تبادل الصور ومقاطع الفيديو والاهتمام بمشاركة الملفات فيما بينهم وتبادل الرسائل النصية.

بذلك أحدثت شبكة الإنترنت تغيرات مختلفه في الحياة الإنسانية المعاصرة مما فتح أفاق جديده أدت إلى حدوث تغيرات عميقه ومتناميه فى شتى مناحي الحياه، حيث أمكن للأفراد التواصل بسهوله ويسر مع العالم الخارجي والانفتاح على مجتمعات .

---

(١) د. رضا محمد أحمد، حقوق والتزامات الأشخاص المنتمين المواقع التواصل الاجتماعى، مجله الدراسات القانونية، كليه الحقوق، جامع أسيوط، العدد (٥٠) ، ٢٠٢٣ ، ص ٥٣٤

(٢) Terry , New media , an introduction, London , oxford , university press, 2008, P.106.

غير مجتماعتهم مما أقتضته الحياة التكنولوجيه الحديثة التي يعيشها الانسان المعاصر [١] .

المطلب الثاني

أطر التعاون الأمني للتصدى للجرائم عبر الإنترنت

أولاً : ضرورة التعاون الأمني الدولي :

نجد أن التعاون الأمني الدولي يشمل مساعده الدول لبعضها البعض سواء كانت دولتين يتعاونون فيما بينهم للعمل على تحقيق أهدافهم الأمنية المشتركة لإمكان إحكامهم سيطرتهم الأمنية وقد يكون هذا التعاون الأمني الدولي مشتركًا بين اكثر من دوله من دول العالم ذلك في محاوله جاده منه للتصدى لأى هجمات إلكترونية تتم من خلال شبكه الانترنت [٢] ، لذلك نجد أن التعاون الدولي الذي يتم بين دول العالم قد يتعدى ملاحقة الأفراد المطلوبين للعداله ويتخطى ذلك ليعمل على مكافحة الجرائم التي تتم من خلال شبكة الإنترنت وهو في ذلك يعمل على الإهتمام بحقوق كلاً من المتهمين والضحايا مع العمل على مراعاه سياده كل دوله فلا تتدخل أى دوله أخرى فيما نصت عليه تشريعاتها[٣]

---

(١) د.عزيز بهلول الظفيري، خطر وسائل التواصل، الكويت ،الإداره العامة لمكافحة المخدرات ٢٠٠٨ ، ص ١

(٢) د. خالد بن مبارك، التعاون الأمني الدولي في مواجهة الحريمة المنظمة عبر الوطنية،رساله دكتوراه، كليه الدراسات العليا، جامعة نايف العربية ٢٠٠٦ ، ص ٣٨.

(٣) د. سامح أحمد موسى، الجوانب الإجرائية للحماية الجنائية لشبكة الإنترنت، رساله دكتوراه ، كليه الحقوق، جامعة الأسكندرية ، ٢٠١٠ ، ص٥٢٣ .

٢٢- دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت عبر الحدود

المجتمعات الدولية المعاصرة أدركت مخاطر جرائم الانترنت الدولية وما تحدثه من أثار سلبيه على المجتمع الدولى، بسبب النمو المتزايد لهذا الشكل الحديث من جرائم الوافدة على المجتمعات وخطورتها حيث مثلت نقطة التقاء توافق سياسي وفكري ثقافي في محاولة جادة من الشعوب والحكومات لبذل الإهتمام والعمل على إتخاذ تدابير وقائية تدعم التعاون الدولي بين دول العالم لمكافحة جرائم الانترنت، والاهتمام بالتطور التقنى داخل المجتمعات التكنولوجيه الحديثة من خلال القاء المزيد من الضوء على مشاكل الأمن، التي تسئ إلى الأشخاص والمجتمع بأكمله من خلال استخدام شبكه الانترنت(١).

ظهرت أهمية التعاون الأمني بين دول العالم من خلال العمل على اتباع تكنيك متطور فى التحقيقات العامة التي تناولت مجال مكافحة جرائم الانترنت، تم هذا باستخدام تقنيات متطورة في الاتصال تم الاعتماد فيها على أنظمة الدوائر التليفزيونية ، كما استخدم فى ذلك أنظمة تقنيه جديده ذات دقه عاليه للتحرى والمراقبة، كما استحدثت دول العالم فيما بينها قنوات الاتصال.

اعتمد في ذلك على التنسيق الأمني والقضائى استخدمت في ذلك الحكومات الأقمار الصناعية وشبكات الإنترنت لتبادل المعلومات فيما بينهم بشكل دقيق وسريع، مما يطلب إلى نقل القاضى من خلال الدول المعنية للعمل على التحقيق في القضايا واتخاذ ما يلزم من إجراءات، لم يتم ذلك في سن القوانين من قبل القضاء ولكنه يحدث

(1) Mon Caraton, ma sécurité sentiment de sécurite Physique et numerique et opiniones sur La police neuchateloise, ecole des sciences criminelles, une University de la usanne, 2019, P1

في مرحلة إصدار الحكم أيضاً، حيث يعمل القاضي في هذه الدول على تنفيذ الأحكام الأجنبية من خلال الضوابط للتشريعات التي تتفق عليها دول العالم بين بعضها البعض ويتم ذلك من خلال العمل على التوفيق بين ما قد تم إتخاذه من إجراءات جنائية بين كل من الدولتين والاهتمام بالاتفاق على قوانين موحده فى هذا الشأن[١].

حيث أدركت المجمعات الدولية المعاصرة بمخاطر جرائم الإنترنت وما أحدثته من أثار سلبيه على المجتمع الدولى، بسبب النمو السريع لهذا النوع من الجرائم المستجده على المجتمعات التكنولوجية الحديثة وخطورتها وشكل هذا نقطه التقاء ضروريه تمثلت في جهود المجتمع الدولي لبذل مزيد من الإهتمام بأفراد المجتمع وتم هذا من خلال إتخاذ تدابير وقائيه والعمل على الإهتمام بمزيد من الدعم على مستوى دول العالم وتم هذا من خلال إعطاء المزيد من التركيز والاهتمام بمشاكل الأمن التى تحدث من خلال شبكة الإنترنت وتسيء إلى المجتمعات والاشخاص بشكل عام [٢] ، ذلك أن التعاون الدولى لمواجهة جرائم الانترنت التي تتطلب تضافر عناصر الدوله ومساندة الشعوب والحكومات لبعضهم البعض لمواجهة مثل هذا النوع من الجرائم الدولية والتي تتسم بكونها عابرة للحدود والقارات، نظراً لذلك فملاحقه مرتكبى هذه الجرائم والاهتمام على تقديمهم للعداله للعمل على توقيع العقاب عليهم

نجد ان ذلك ليس بالأمر الهين نظراً لكونه يتطلب القيام بالمزيد من الإجراءات والتحريات التي تتطلب أحياناً أن تكون خارج حدود الدولة التى تم وقوع هذه الجريمة

---

(١) هدى حامد قشقوش، الجريمة المنظمة، القواعد الموضوعية الاجرائيه والتعاون الدولى، القاهرة والنهضه العربية، ٢٢٠٠٢ ص ٥١٢.

(٢) د. أحمد إبراهيم مصطفي ، الإرهاب والجريمة المنظمة، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦ ، ص، ٢٩٦.

٢٢- دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت عبر الحدود

التى تمت من خلال شبكة الانترنت بداخلها وهذه الاجراءات تتطلب اتخاذ الإذن من الجهات المختصة للعمل على معاينة مواقع شبكة الانترنت بالخارج ، والاهتمام بضبط الأقراص الصلبة التى تسني من خلالها حدوث هذه الجريمة والاهتمام بعملية تفتيش بيانات وأنظمة الحاسب الألي ، الذي يشكل صعوبة في هذا الأمر هو قيام مجرمي الانترنت بالهروب للخارج بعيدا عن حدود دولتهم مما يجعل الجهاز الأمني عاجزا عن القيام بدوره في ملاحقة وتتبع مرتكبي مثل هذا النوع من الجرائم ، نظرا لهذا كان وجود التعاون الدولي أمرا مهما للقيام بهذا الأمر [١] .

(١) د. فهد عبد الله العبيد ، الاجراءات الجنائية المعلوماتية ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس ، ٢٠١٢ ، ص ٥١٤ .

المبحث الثاني.

دور القانون الدولى في ملاحقة مرتكبي جرائم الانترنت

تمهيد وتقسيم:

أصبح الإنترنت بيئة خصبة في عصر الثوره المعلوماتية لارتكاب أنواع جديده من الجرائم تتمثل في الإختراق الالكتروني ،سرقة البيانات، الهجمات السيبرانية وجرائم الابتزاز عبر الإنترنت، هذه الجرائم تتجاوز الحدود الجغرافية والسياسية مما يجعل مواجهتها تحدياً كبيراً للقوانين الوطنية ومن هنا بررت الحاجة إلى تدخل القانون الدولي، سواء من خلال الاتفاقيات الدولية أو التعاون القضائي بين الدول والعمل على ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت وضمان عدم إفلاتهم من العقاب، حيث يثير هذا الموضوع عدة إشكاليات أبرزها مدي كفاية الإطار القانون الدولى الحالي وأوجه التعاون الدولي.

مما يتطلب منا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي :

المطلب الأول : الجهود الدولية لملاحقة مرتكبي جرائم الإنترنت .

المطلب الثاني: الطرق الفعاله للحد والتقليل من مخاطر جرائم الانترنت .

المطلب الأول

الجهود الدولية لملاحقة مرتكبي جرائم الإنترنت

أولا: الانترنت والثورة المعلوماتية :

شهدت المجتمعات الإنسانية حالياً ما يسمى بالثورة المعلوماتية التى حولت المجتمعات المعاصرة إلى مجتمع معلوماتي ضخم وكبير، حيث تتدفق البيانات بين أرجائه بشكل سريع و متنامي ، حدث ذلك من خلال شبكة الإنترنت التي اشتملت على الحاسبات ووسائل الاتصال الحديثة فى كافه المناحى المحلية والدولية، التي زاد منها الاعتماد على أنظمه الحاسب الألى ضمن نطاق تخزين المعلومات والعمل بشكل مكثف على استرجاعها ومعالجتها بسهوله ويسر من خلال هذه الأنظمة التقنية الحديثه[١] .

حيث يعد الإنترنت من أهم وسائل الاتصال الحديثة ، الذي يمثل شبكه ضخمه للمعلومات الدولية يمكن الوصول إليها بسهولة ويسر من خلال أنظمة الحاسب الآلي الذي يمكن أن يتصل بغيره من الحاسبات في كافة أنحاء العالم ، مما يسهل عملية الحصول على هذه البيانات ويجعل تبادلها أمرا سهر ، لقد تم إنشاء شبكة الإنترنت في نهاية الستينات من القرن الماضي تم إنشائه للعمل على ضمان سرعة التواصل بين المراكز البحثية في الولايات المتحدة الأمريكية وخصوصا تبادل المعلومات بين مراكز البحوث الأمريكية ويتم ذلك في حالة ضرورية قصوي وهي قيام الخصم

---

(١) د. سمر بشير فضل ، الانترنت كوسيلة للاتجار بالنساء والأطفال ، أعمال مؤتمر الدولي السادس ، العولمة ومناهج البحث العلمي ، بيروت ، مركز جيل البحث العلمي ، ٢٠١٤ ، ص٢٨٨.

السوفيتي بضربة نووية تتم بشكل مفاجئ وحدث هذا الأمر بعد ربع قرن من الإنشاء ، حيث اتضح لاحقا أن شبكة الانترنت أصبحت وليدة الحرب الباردة ومثل هذا الأمر بعد ذلك خطورة دولية على العالم بأثره وتمثل ذلك في إنبثاق ثقافة جديدة تمثلت في ثقافة الإنترنت (١).

حيث انتشرت الكثير من التنظيمات الإرهابية التى تم تكوينها من خلال شبكة الإنترنت بشكل جلي في العديد من دول العالم وهذه التنظيمات منها السري ومنها المعلن ، حيث ازداد الإرهاب الدولي الذي يتم من خلال شبكة الانترنت بشكل كبير ومتزايد في الآونة الأخيرة واتضح ذلك في التعصب الديني والعرقي ، أدي هذا إلى انتشار الأسلحة النووية مما أدي إلى زعزعة الأمن في شتي مناحي الحياة ، تأثر بذلك جميع دول العالم على كافة مستوياتها ، تمثل ذلك في الرشوة وعملية المضاربة كما عملت الدول المتقدمة على افقار الدول النامية وتكبيلها بالديون وأصبح هذا يؤلف جزءا هاما في عمليتي النمو والأرباح في أنظمة العولمة كما تمكنت المافيا من خلال شبكات الانترنت أن تعمل على تسريب البيانات والمواد الفاسدة والإساءة للجنس البشري في كافة أنحاء العالم(٢)، حيث يشكل هذا الفضاء المعلوماتي ساحة يتم من خلالها التفاعل البشري بين البشر بعضهم البعض ويمكن من خلال هذا تنفيذ الأنشطة التى تقوم على معالجة البيانات والمعلومات عبر شبكة الإنترنت ، ذلك على اعتبارها مجالا جديدا أنشأه البشر في ساحتهم الافتراضية التى أمكنهم مع الوقت

---

(١) ذات المرجع السابق ، ص ٢٨٨.

(2) Solange gherna outi , cyber criminalite comprendre , orevenir , reagir l’academie suisse des scien ces techniques,I universitee de la usanne, 2023,p.1

إحكام سيطرتهم وأيديهم لفرضها على الحياة الحقيقة ، حيث أنه من أهم مزايا شبكة الإنترنت تجاوز الحدود والحواجز المكانية والزمانية ويتم ذلك من خلال عملية الاتصال المباشر والفوري بين الأشخاص والأنظمة القائمة في المجتمعات المعاصرة (١).

اتضح ذلك في حدوث هجمات إرهابية تتم من خلال شبكة الانترنت ويتم ذلك عبر أجهزة الحاسب الآلي التى تعمل على تدمير البيانات والأنظمة والمعلومات والعمل على التشويش على أجهزة الحاسب الآلي وتعطيلها عن القيام بعملها مما أدي إلى خطورة عالمية حيث أحدث ذلك أضرارا خطيرة تمثلت في القضاء على البيانات التحتية وهذا المفهوم ظهر من خلال الحرب الباردة بين دول العالم المتقدم بعضها البعض .

ثانيا: الجهود الدولية :

شهدت السنوات الأولي من القرن الحادي والعشرون تصاعدا ملحوظا تمثل ذلك في الهجمات الإرهابية السيبرانية وكان من أهمها أحداث الحادي عشر من شهر سبتمبر في عام ٢٠٠١ ، حيث تمثل ذلك في الاعتداءات الخطيرة التى واجهتها الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث مرت الولايات المتحدة الأمريكية بأحداث عنيفة في تاريخها المعاصر ، حيث بلغ وقتها عدد الضحايا ما يقارب٤٠٠٠ فرد ، لهذا يري الكثير من الكتاب السياسيين أن هذا التاريخ السابق أصبح يمثل علامة بارزة في

(1) Lene Hansen , Helen Nissenbaum, digital disaster, cyber security and the copenhagen school, international studies quarterly , vol (53) , issue (4), 2009 , p.1155-1175

تاريخ الإرهابيين وأفكارهم المتطرفة التى تمثلت في ارتكاب هذه الجرائم العنيفة من نوعها[١].

لهذا نجد أن خطورة جرائم شبكة الانترنت اهتمت بها المجتمعات المعاصرة من خلال العمل على تحليل هذه الظاهرة في محاولة جادة للعمل على قراءة السلوك البشري المتطرف الذي أدي لوجود سلوكيات عنيفة بين أفراد المجتمع أدت إلى خلخلة المجتمعات المعاصرة ، مما أدي إلى تأثيرها سلبا على الأسرة التى تشكل نواة أساسية لحماية أفراد المجتمع من أفكار العنف والتطرف ، ولهذا عملت دول العالم على تكثيف تحليل أسباب الإرهاب المتطرف الناتج عن جرائم شبكة الإنترنت ودور المواطنين لتكاتفهم مع حكوماتهم في التصدي لمثل هذه الأمور التى تمثلت في الأفكار الدخيلة المتطرفة التى طرأت على المجتمعات المعاصرة في الوقت الراهن وهذا بسبب خطورتها على الدول والمجتمع [٢].

نجد أن الجديد في ذلك الأمر أن موضوع جرائم الإرهاب عبر شبكة الإنترنت أصبح ظاهره عالميه ، لكونه لا يرتبط بمكان محدد أو ثقافه معينه أو مجتمع محدد كما أنه لا ينتمى لجماعات دينيه وعرقيه معينه ؟ لهذا فظاهره جرائم الإرهاب عبر شبكه الانترنت ترتبط بالكثير من العوامل المتشابكة والمتضافرة تتمثل فى عوامل

---

(١) د. حسنين المحمدي ، الارهاب الدولي بين التجريم والمكافحة ، الإسكندرية ،دار الفكر الجامعي ، ٢٠٠٤ ، ص ٨.

(٢) د. سلمي محسن حسن ، جهود منظمات مكافحة الجريمة المعلوماتية في تحقيق الأمن السيبراني ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية ، العدد (٦٣) ، ٢٠٢٣، ص ٨١١ .

سياسية وثقافية واجتماعية ودينية وغيرها واعتمد هذا الأمر على التكنولوجيا الحديثة، التي أدت إلى قيام ثوره معلوماتيه ضخمه تمثلت في شبكة الإنترنت(١).

لهذا من أهم ما يجب العمل على توفيره في ذلك المجال هو الاهتمام بحجب المواقع المسيئة التى تدعوا إلى العمل على بث العنف والفساد بين أفراد المجتمع ومنها أيضاً انتشار الكثير من مواقع التواصل الاجتماعي التي تبث من خلال شبكه الانترنت تعمل على تعليم الشباب الأرهاب العمل على للإعتداء على الآخرين بدون وجه حق ويتم ذلك من خلال شبكه الانترنت ، لهذا يجب تعليم المواطن لمخاطر شبكة الإنترنت في محاوله جاده من الدول للتصدي لها (٢).

المطلب الثاني

الطرق الفعالة للحد والتقليل من مخاطر جرائم الإنترنت.

أولاً : طرق الحد من مخاطر جرائم الإنترنت :

نجد أنه من أهم الطرق للحد من مخاطر جرائم الإنترنت العمل على تعيين باحثين ومتخصصين فى مجال الحاسبات وشبكات الانترنت والإهتمام بحماية البنية التحتية والاهتمام بالحد من جرائم الإنترنت كما تتضمن ذلك الاهتمام بالسيطرة على

(١) د. محمد عزيز شكرى الإرهاب الدولى ،لبنان، دار العلم للملايين ، ١٩٩١ ، ص ٨

(٢) د لاميه طاليه ، الجريمة الإلكترونية ، مجله الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد (٦) العدد (٢)،٢٠٢٠ ،ص ٦٥

مواقع التواصل الاجتماعي التى تعتمد على شبكه الانترنت والاهتمام بالخطط والاستيراتيجيات لمواجهه مخاطر عملية تجنيد الأشخاص عبر شبكة الإنترنت (١).

تهتم شبكه الانترنت بالربط بين الأفراد والباحثين عن العمل والراغبين فى البحث عن فرص التدريب والإهتمام بهم ، كما أن أصحاب هذه الأعمال أو المراكز التدريبيه يجب عليهم الإهتمام بتدريب فئه الشباب ، يتم ذلك الأمر من خلال توفير فرص عمل لهم ويقوم الشباب بنشر السيرة الذاتية نظر لإهتمامهم بإيجاد فرص عمل تتماشى مع مجال دراستهم، لهذا يجب الاهتمام بنشر الفرص الوظيفيه والتي تعمل على توفيرها أصحاب الأعمال أو ما يسمى برجال الأعمال من ناحيه ويحدث ذلك من خلال توفير فرص العمل عبر شبكه الانترنت، لذلك يجب العمل على تهيئة الاتصال بين أصحاب الأعمال والأفراد المستخدمين لشبكة الإنترنت، مما يؤدى إلى توفير التدريب والبيئة المناسبه وبالتالي يجد الشباب فرص العمل المناسبة لهم ، يؤدى ذلك إلى إتاحة البيانات التقريبيه حول إحتياجات سوق العمل والاهتمام بعرض وطلب الوظائف (٢).

كما شهد العام ٢٠٠٣ إنطلاق المشبكه الشهيرة وهي ال (LINKEDIN) ، وهى تعد من الشبكات الاجتماعيه الهامة حيث أن هذه الشبكة الاجتماعيه يكون فيها إمكانية اتاحة الكثير من الوظائف، كما يوجد فيها الاهتمام بأصحاب الوظائف

---

(١) د. إسراء جبريل رشاد، الجرائم الالكترونية، مجله الدراسات الإعلامية، المركز الديمقراطي العربي، العدد (١)، ٢٠١٨ ، ص ٤٥٠

(٢) د. صوفيا خضرى ، تحول الجريمة الارهابية من التقليدي إلى البيئة الإلكترونية، مجله الفكر القانوني ، كليه الحقوق والعلوم السياسية ، جامعه عمار ثلجي الأغواط ، المجلد (٧) ،العدد (٢)، ٢٠٢٢، ص ٢٤٩

والمهن المشتركة، يتم ذلك فيما بينهم من خلال الاتصال والتعاون المشترك بينهم فى مجموعات، كما أن هذه الشبكة لم تكن مجرد وسيله اتصال هامه بالنسبه للموظفين والعمال وأصحاب المهن المختلفة وإنما هى أيضاً مهمه لمسئولى التنمية والموارد البشريه ممن كانوا يهتمون بالاستفادة منها كمجال جديد تأخذ أوقات كثيرة وتكتسب شهرتها وظهر ذلك جلياً مع العام ٢٠١٠ ، حيث أن شبكة الإنترنت(LINKEDIN) أصبحت تمتلك ما يزيد عن ٥٠ مليون فرد من مستخدميها داخل الدول المتقدمه أوخارجها [١].

حيث تؤدي شبكة الانترنت دورا فعالا في الحصول على القروض من أجل العمل على الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة لهذا نجد أن خدمة التمويل قد سارت مهمة بالنسبة للعاملين من خلال هذه الشبكات ومع الوقت ظهر موقع جديد موقع كيف وهذا الموقع عبارة عن فضاء تفاعلي في حقيقة الأمر ، كما أنه يعد مجال اتصالي ضروري حيث يعطي المقترضين الفرصة على أن يتعاقدوا من خلاله وهذا يسمي بأجندة المنفعة المتبادلة ولهذا فهو يعد فضاء شاسع تقوم الشركات من خلاله بعرض الصور لدول العالم النامي ، مما يمكن من دراستها والعمل على التباحث وتبادل المنافع من خلال هذا الموقع ويهتم بذلك الأمر متلقي القروض من الأفراد المستفيدين ، لذلك فإن أخذ القروض يعد أمرا حاسما بالنسبة للأفراد [٢]، مما يشعر مقدمي القروض بدورهم في مساعدة أفراد المجتمع لأنه قاموا بإعطاء المال للمحتاجين

(١) ذات المرجع السابق ، ص ٢٤٩

(٢) د. صفاء على الرفاعي ، التحول الرقمي والتنمية المستدامة ، مجلة الدراسات الإنسانية والأدبية ، كلية الآداب ، جامعة كفر الشيخ ، المجلد (٣) ، العدد (٢) ، ٢٠٢٠ ، ص ١٤٣ .

، ولهذا توجد الكثير من العمليات الفنية وتقنيات الاتصال التى تساهم بدورها في تمويل القروض من خلال موقع كيف ، ولذلك تقدم الجهات المسئولة بدعم الشبكات وتقويتها من أجل الاهتمام بعمليات التغيير في الحياة الاجتماعية ، ولهذا فإن مقدمي التمويل أنفسهم يحتاجون لشبكة كيف للقيام بأعمالهم وأصبحت رائدة في هذا الأمر ، حيث أنتجت نوعا جديدا من العمل يسمي العمل عن بعد الذي يتم من خلال القيام بالكثير من الأعمال الالكترونية وهذا على حسب الشركات وتواجدها في دول والعديد من الأماكن الأخري دون التقيد في ذلك بأن يقوم العمال والموظفين بالتواجد في أماكن عملهم[١].

ثانيا : التقليل من مخاطر جرائم الانترنت :

يجب العمل على الاهتمام بحماية ما يسمي بالبنية التحتية الوطنية وهذا الأمر يتم من خلال معالجة مسألة حماية الأنظمة الخاصة بالبنية التحتية الوطنية ، كما يتضمن العمل على حمايتها مما يسمي بعمليات الهجمات التى تحدث من خلال شبكة الانترنت واختراق شبكة الانترنت ، مما يؤدي لتدمير أجزاء كبيرة داخل هذه الأنظمة ولهذا يجب على الدول أن تعمل على صياغة مؤسسات للأمن تكون واضحة المعالم ومحكمة في أدائها ذلك للعمل على التقليل من إمكانية اختراق شبكة الانترنت حيث أن المجال الأمني الخاص بما يسمي بتكنولوجيا المعلومات بات يشكل مصدر للقلق المتزايد لدي الحكومات في كافة أنحاء العالم ، كما تشكل الهجمات عبر شبكة

(١) ذات المرجع السابق ، ص ١٤٣ .

الإنترنت تهديد مباشر للأمن الخاص بالبنية التحتية الخاصة بالدول مما يؤثر عليها[١].

الاهتمام بإجراء تقيمات مستمرة لقابلية الاختراق ويقوم بذلك متخصصين في شبكة الانترنت يقومون باختراق شبكة الانترنت يقومون بالعمل على تحديد ما يوجد من ثغرات والقيام بمعالجتها ويكونون تابعين للدول ، الاهتمام بتدريب الكوادر الفنية والقائمين على الشبكات وتقوم الدولة بتدريبهم للارتقاء بمستوي مهاراتهم في هذا المجال والقيام بالاهتمام بسد الثغرات في شبكة الانترنت نظرا لما يترتب عليها من مخاطر [٢].

العمل على إيجاد سياسات أمنيه ويرجع ذلك لضمان أمن أنظمه شبكة الإنترنت مما يجعلها لديها القدرة على التكيف مع وجود السياسات التى تهتم بها الدولة ويكون ذلك على مستوى الأنظمة والبنية التحتية التى تعد عمود الأساس في أي دولة، كما يجب الاهتمام بإيجاد الحمايه لأنظمة شبكه الانترنت يتم ذلك من خلال الاهتمام بإدارة الحسابات لمستخدمى الشبكة والاهتمام بقوه كلمات المرور حتى لا يستطيع المخترقين من إختراق سرية شبكة الإنترنت والدخول عليها ويكون في ذلك الإضرار بغيرهن من المستخدمين و خصوصيتهم ، فيجب أن تكون كيفية الدخول عن بعد وبشكل أمن ويكون ذلك من خلال توفير البرمجيات الكافية لحماية أنظمة شبكة

(1)Nurat Dogrul , and other's , Developing an international cooperation on cyber defense and deterrence against cyber terrorism, Nato's international conference on cyber conflict, 2011, p.1-15.

(٢) د. كريمة شافعي جبر ، الارهاب المعلوماتي ، مجلة الآداب ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، العدد (٩٦) ، ٢٠١١، ص ٦٢٥ .

الإنترنت من الكثير من التأثيرات الضارة بها وخصوصاً الفيروسات التي تدخل على أجهزه الحاسب الألى بغرض التأثير على هذه الأجهزه ولهذا يجب الإهتمام بتهيئه العديد من النسخ كشبكة الإنترنت الإحتياطية حتى يمكن للمستخدمين التعامل معها إذا اقتضت الضرورة[١]، الاهتمام بالارتقاء وقدرات الرد وتدريب المستخدمين لشبكات الحاسب الآلى لدى كوادر فنيه وتعليميه متخصصه حتى يمكنهم من صد الهجمات على أجهزتهم كما يهتم القائمين على شبكة الإنترنت بتحديد مواقع الثغرات من أجل حماية خصوصيه المستخدمين، لهذا كان الاهتمام بعزل أى موارد تشكل خطراً على أنظمه وشبكات الانترنت وذلك للاهتمام بحمايتها والحفاظ عليها من أى تعدى من قبل المخترقين، والاهتمام باستخدام تقنيات متطوره وذلك للعمل على تشفير البيانات والعمل على معالجتها مما يجعل من الصعب إمكانية الوصول إليها ، الإهتمام بتوظيف كوادر وتقنيات متقدمه ذلك لحمايه شبكه الانترنت تتمثل فى تصميم الكثير من البرامج التى تتضمن مكافحه الفيروسات ويقوم بهذا مبرمجين متخصصين فى الحاسبات [٢]

يهتم هؤلاء المبرمجين بتأمين خطوط الدفاع الخاصة بأجهزة الحاسب الالى ، حيث يحتوى كل جهاز من أجهزة الحاسب الآلي على العديد من المنافذ التى تكون مغلقه فى غالب الأمر فيما عدا المنافذ التي يقوم المستخدم بفتحها حسب حاجته ويتمثل ذلك فى منفذ الاتصال عبر شبكه الانترنت ومن خلال هذا يمكن للمخترقين

(١) ذات المرجع السابق ، ص ٦٥٣ .

(٢) د. فهد الشهراني ، صورة الإرهاب الإلكتروني ، سبل الحماية منه ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور ، مجلد (٧) ، العدد (١) ، ٢٠٠٢ ، ص ١٠٦ .

إختراق أجهزه الحاسب الآلى والتحكم فيهاعن بعد من خلال أى منفذ مفتوح يقومون بإصطياده، لهذا يجب الإهتمام بوجود ما يسمى بجدران النار في المؤسسات وذلك للعمل على حماية هذه المؤسسات من الوقوع فى براثن المخترقين، حيث تقوم جدران النار بغلق أى منفذ مفتوح فلا يستطيع أحد الدخول عليه إذا قام بمحاوله إختراقه تبوء محاولته بالفشل الذريع أمام هذه الجدران، الإهتمام بتأمين الاجهزه والعمل على إيجاد تأمين لأجهزه الحاسب الألى وتجهيزاتها الماديه ، ذلك أن أى جهاز قد يتعرض لهجوم داخلى في أحيان كثيرة ويتم ذلك الأمر من خلال المؤسسة نفسهاسواء تم ذلك بقصد أو بدون قصد مثل أن يدخل الموظف مستخدم با دخال مفتاح كابل usb قد يكون حاملا لبرمجيات خبيثه ، لهذا يجب أن تهتم المؤسسات بتأمين أجهزة الحاسب الآلى لديها (١).

يتم الاهتمام بتدريب الموظفين العاملين داخل المؤسسات الحكومية والمؤسسات الهامه لدى الدولة، ويقوم المتخصصين بتدريبهم على كيفيه استخدام الحاسبات والتعامل مع شبكة الانترنت والعمل على حماية الأنظمة ، كما تعتمد المؤسسات على الكثير من الموظفين المتخصصين بأنظمة أجهزة الحاسب الآلي والعمل على حمايتها من التعرض لأي هجمات ويستخدم في ذلك المتخصصين ما يسمى بالتشفير والذي هو خورزميات خاصة بأجهزة الحاسب الألى يستخدمها المبرمجين للاستفادة القصوى منها فى تطوير التطبيقات الخاصة بتشفير الأنظمة والبيانات المرسلة حتى لا يمكن لأيأحد إختراقها أو الدخول عليها، مما يجعل من الصعب الدخول على هذه

---

(١) د.جغدم محمد الأمين، جرائم الإرهاب الالكترونى ، مجله القانون الدولى والتنمية ، كليه الحقوق والعلوم السياسية ، جامعه عبد الحميد بن باديس مستغانم العدد (٨) ، ٢٠١٨ ، ص ١٣٦

الأنظمة[١] ، ذلك أن الكثير من المؤسسات لا يوجد لديها الإهتمام بأنظمه الحماية الأمنية بشكل كاف حيث تقوم بتعيين عمال وموظفين عاديين ليس لديهم القدرة على صد الهجمات التى يقوم بها المخترقون على الأنظمة ولهذا يجب على هذه المؤسسات أن تقوم بتعيين الكوادر الذين يستطيعون التعامل مع أجهزة الحاسب الألى وشبكه الانترنت بكفاءة وبراعة [٢].

(١) ذات المرجع السابق ، ص ١٣٧

(٢) د. خالد على الشعار ، التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، كلية الحقوق ، جامعة المنصورة ، العدد (٧٩) ، المجلد (١٢) ، ٢٠٢٢ ، ص ١٣٣

المبحث الثالث

دور القانون الدولي في تسليم مجرمي الانترنت عبر الحدود

تمهيد وتقسيم :

شهد العالم في العقود الأخيرة تطورا هائلا في مجال تكنولوجيا البيانات والمعلومات ، مما أدي إلى انتاج نوع جديد من الجرائم يعرف بجرائم الانترنت ، تتسم هذه الجرائم بطابعها العابر للحدود ، حيث يمكن لمجرمي الانترنت أن يقوموا بتنفيذ هجماتهم من أي مكان في العالم ، مستهدفين في ذلك أنظمة وشبكة الانترنت في دول أخري دون أن يقوموا بمغادرة مكانهم وهم يحددون المكان والزمان الذي يقومون فيه بتنفيذ جرائمهم ، هذا البعد الدولي والتقني المعقد يقوم بفرض تحديات قانونية جديدة وكبيرة أمام الدول ، خاصة في مسألة القيام بتسليم المجرمين الذين يقومون بشن هجماتهم وتنفيذ جرائمهم عبر شبكة الانترنت إذ كثيرا ما يكون مرتكبي هذا النوع من الجرائم خارج الولاية القضائية للدولة المتضررة ، وهذا يبرز دور القانون الدولي في العمل على تنظيم آليات التعاون بين الدول لتسليم هؤلاء المجرمين وضمان عدم إفلاتهم من العقاب ، مع مراعاة مبادئ السيادة وحقوق الإنسان .

مما يتطلب منا أن نقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو :

المطلب الأول : الاتفاقيات الدولية لتسليم مجرمي الانترنت .

المطلب الثاني : التعاون الدولي لتسليم مجرمي الانترنت .

المطلب الأول :

الاتفاقيات الدولية لتسليم مجرمي الانترنت

أولا: أوجه التعاون الدولي لمواجهة مرتكبي جرائم الانترنت :

تعد جرائم الانترنت من الجرائم التى تعبر الحدود ذلك كون الحدود لا تشكل حاجزا أمام مجرمي الانترنت كونهم يقومون بارتكاب هذه الجرائم بدون أن تقف أمامهم حدود الزمان أو المكان[١] .

حيث ظهر قديما التعاون بين الشعوب وظهر ذلك جليا من خلال اتفاقية روما ، حيث أن هذه الاتفاقية تعد من الاتفاقيات الهامة حيث اهتمت بالأشخاص وحرياتهم وتم ذلك من خلال التزامات بين الدول بعضها لبعض لكي تحافظ كل دولة على حرياتهم السياسية وحرية مواطنيها وفقا لسيادة الدولةوقوانينها التى تحكمها [٢].

كما نجد أن مبدأ التعاون بين الدول في الحياة المعاصرة أصبح من أهم المبادئ التى يحكمها قانون كل دولة وفقا لسيادتها وظهر بشكل واضح في التصدي للجرائم التى تقوم وتفرض وجودها من خلال شبكة الانترنت وتطور المجتمعات الإنسانية وزيادة أعداد السكان بشكل كبير وملحوظ[٣].

---

(١) د. فتوح عبد الله الشاذلي ، مرجع سابق ، ص ١

(2)Syluette Guile Mard, le droit international prive face au contral de vente cyber spatisl , de doctorate en droit (LL.D), faculte de droit universite laval quebecm 2003, p.125.

(٣) د. علاء الدين شحاته ، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٥ ، ص ١٨

٢٢- دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت عبر الحدود

نجد أن فكرة التعاون بين الدول في القانون الدولي الجنائي الذي يمثل فرع من الفروع الهامة للقانون الدولي ، حيث يمثل الأسلوب الذي يستخدم لكي يحقق درجة عالية من الكفاءة في محاولة منه لتحقيق التوازن مع معطيات المجتمع العالمي وتحقيق أهدافه في محاولة للحفاظ على المجتمعات البشرية والحد من ارتكاب جرائم شبكة الانترنت والاهتمام بتقويم المنحرفين من مجرمي شبكة الانترنت ، وذلك يتضمن صون المجتمع ومحاولة المحافظة عليه من أي تفكك من أجل حماية مصالح المجتمع التى تضمن له الأمان والاستقرار ، لذلك يري الباحثون بأن التعاون الدولي هو الطريق الأمثل لحماية حقوق الإنسان وحرياته والحفاظ على المجتمعات الإنسانية [١].

يري بن خلدون في مقدمتة أن أفراد المجتمع طالما وجدو في مجتمع واحد وجد معهم التعاون والتنافس لهذا كان الاجتماع المجتمعات شيء ضروري لحفظ الأفراد والنوع البشري والانساني [٢] ، نجد أن الدول تتعاون فيما بينها من حيث القيام بتدريب الكوادر في جميع دول العالم والاهتمام الجاد بتمويل المشاريع التى تشترك فيها الدول وتتعاون مع بعضهما البعض في إطار قيام التحالفات الدولية [٣].

---

(١) د. عبد الرحمن فتحي ، تسليم المجرمين في ظل قواعد القانون الدولي ، القاهرة ، دار العربية ، ٢٠١٢ ، ص ٦١١.

(٢) بن خلدون ، مقدمة بن خلدون ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ٢٠٠٦ ، ص ٣٤١.

(3) Miles Jacks son id and Federical Id, The counter measures of others , when can ststes collaboratse in the taking of counter measures, England, cambridge university, 2024, p.231.

تعد أي دولة مهما كان قوتها فهي لا تستطيع الاستغناء عن غيرها من الدول مما يلزمها بالدخول في تعاون مشترك يربط بينها وبين غيرها من باقي دول العالم وخصوصا أن جهود دول العالم في التصدي لجرائم شبكة الانترنت لم يعد كافيا بأي حال من الأحوال لمنع هذه الجريمة أو إيقاف مجرمي الانترنت ، ذلك بسبب التقدم التقني والسريع داخل المجتمعات الإنسانية المعاصرة لهذا فإن جرائم شبكة الانترنت لم يعد في إمكانية دول العالم التصدي لها لهذا وجب التعاون بين الدول ، نجد أن جرائم شبكة الانترنت هي جرائم لا تتم في إقليم واحد معظم الأمر مما جعلها تنتشر في الكثير من دول العالم إلا لم يكن إنتشارها في العالم بأثره[١] ، ذلك لأن أدلة وقوع جرائم شبكة الانترنت يمكن للمجرمين أن يمحو أثارها بسهولة مما يجعل من الصعب إثبات هذا النوع من الجرائم عليهم مما جعل من القوانين التقليدية عاجزة عن مواجهة هذه الجرائم ، لهذا لجأت المجتمعات الدولية لإنشاء أجهزة تعاونية فيما بينهم لديها القدرة التكنولوجية الفائقة والعالية لتتبع مثل هذا النوع من الجرائم [٢].

ثانياً: الاتفاقيات الدولية للتصدى لجرائم الإنترنت:

١- إتفاقيه مجلس أوروبا:

لقد تم تصميم هذه الإتفاقيه بسبب الحشد الهائل في استخدام أجهزه الحاسب الآلى وشبكة الإنترنت كما تتضمن ذلك استخدام قواعد البيانات دون رقابة من دول العالم لهذا ظهرت هذه الاتفاقية لتعمل على حماية الحريات والخصوصية لمستخدميه،

---

(١) د. البشر الشوربجي ، أفاق وآليات التعاون ضد الجريمة ، مجلة القضاة الفصلية ،العدد (١) ، ٢٠٠٣،ص١١

(٢) ذات المرجع السابق ، ص ١١

كما أنها أبرزت عقوبات أكثر شده لمن ينتهكون حقوق غيرهم من الأشخاص[١] ، ظهرت هذه الإتفاقية للتصدى لجرائم شبكه الإنترنت والتى تتعلق بأنظمه الحاسبات والمعلومات وخطورتها على الإنسان المعاصر وبالأخص المجتمعات الدولية ما تواجه من التعدى على مقوماتها وحرياتها[٢].

لقد ظهرت العديد من العلوم الحديثة التى تهتم بالجرائم التي تحدث من خلال شبكه الانترنت، حيث تمتاز بكونها تتم بأسلوب علمى وأن هذا العلم يدرس الآثار التي تتركها جرائم شبكة الإنترنت وتأثيراتها السلبية على الأفراد والمجتمعات[٣]، نجد أن الإتفاقية الأوروبية قد اهتمت بتسليم مجرمي الانترت ولهذا تم إفتتاح الاتفاقية الأوروبية للتوقيع في العاصمة باريس في عام ١٩٥٧ ، و اهتمت الاتفاقية الأوروبيه بمسأله تبادل المساعدات بين دول العالم بعضها البعض فيما يختص بالمسائل الجنائية، لذلك جاء من ضمن هذه الإتفاقيه ماده فى الباب الأول اهتمت ببيان المصطلحات التي تم إستخدامها وفق هذه الإتفاقيه ، حيث أن هذه الاتفاقية تعد من أوائل الاتفاقيات في تاريخ العالم التى حاولت التصدى بشكل قوى لعامل الاستخدام غير المسموح به للحاسب الآلى وشبكة الإنترنت، كما اتضح ذلك من القسم الأول

(1) Elhad; mame gning , the draft Euroupean convention on cyber crime , the organization of domestic prosecutions , lex Electronica , (6) , 2000, p.49

(٢) د. أمجد حسن مرشد الدعجة ، استرتيجية مكافحة الجرائم المعلوماتية ، رسالة ماجستير ، معهد البحوث والدراسات الاستراتيجية ، جامعة أم درمان الإسلامية ، السودان ، ٢٠١٤ ، ص ٥٩.

(3)Solango ghernaouti , criminalistique et investigation unnerique, hors collection , 2023, p.198-222.

وتم إدراجه في الباب الثانى من الاتفاقية حيث اتضح ذلك فى الماده الثانية إلى المادة الحادية عشر والتي حرص فيها الدول الأعضاء على العمل لتحديد معايير مشتركه للعمل على وضع حدود لهذا النوع المستحدث من الجرائم [١].

لقد لحقت بهذه الإتفاقية السويد، حيث اهتمت بمجال التطور فى أنظمه الحاسب الألى لهذا أُصدر أول قانون لها في عام ١٩٨٥، حيث نص هذا القانون بالعمل على الإهتمام بمكافحة جرائم الحاسب الألى وشبكه الانترنت[٢]، ونجد أنه من حق أى دوله أوروبيه أن تكون طرفًا في هذه الإتفاقيه مع مراعاه أن كل دوله أوروبيه مشاركه فى هذه الإتفاقيه تهتم بحماية أنظمة وبيانات وبيانات الحاسب الألى لدى غيرها من الدول المشاركة، حيث أن مراعاة حقوق الإنسان المستخدم للحاسب الآلى مع مراعاه خصوصية وحريته فى استخدام شبكة الإنترنت طالما أنها لاتتعارض بسيادة الدوله ولا تمس حريات غيره من الأفراد فتعمل الدول الأعضاء على حماية الأفراد و سيادة الدولة[٣]. كما أن الولايات المتحدة الأمريكية تعد من أهم الدول التي شاركت في هذه الإتفاقيه، حيث قامت بإصدار العديد من التشريعات التى تتعلق بمجال الحاسب الآلى وتكنولوجيا البيانات كان من أهم هذه التشريعات التشريع رقم ١٢١٣العام ١٩٨٦ وتم

---

(١) د. هند نجيب السيد، الاثبات في الجرائم الالكترونية ، رساله دكتوراه ، كليه الحقوق، جامعة القاهرة ، ٢٠١٦ ، ص ٦٠

(٢) د. محمد صادق إسماعيل ، الجرائم الإلكترونية ، القاهرة ، المركز القومى للإصدارات القانونية ،٢٠٣٤ ، ص ١٧٢

(٣) د. الشافعى محمد بشير، قانون حقوق الانسان، الأسكندرية ، منشأة المعارف، ٢٠٠٤ ، ص ٣٠

تعديله بعد ذلك فى الماده رقم ١٠٣٠ لمواجهة جرائم شبكه الانترنت، لهذا تعمل الولايات المتحدة الأمريكيه على الاهتمام بالقواعد القانونية لمراقبة شبكة الانترنت[١].

حيث اهتمت الاتفاقية الأوروبية حماية حقوق الأفراد مستخدمين الحاسب الألى وشبكة الإنترنت ، حيث جاءت صياغة النصوص التي وردت في الاتفاقية الأوروبية لتوضح أهمية حمايه الأفراد مستخدمى التقنيات الحديثة والمتطورة والخاصة بانظمه الحاسبات وشبكة الإنترنت، كما اهتمت الاتفاقية الأوروبية بالأنظمة الواردة التى أهتمت بمعالجه بيانات الحاسب الآلي[٢] ، كما اهتمت الاتفاقية الأوروبيه بسريه بيانات ومعلومات شبكة الإنترنت فيما يتعلق بالاهتمام بحماية السلطة للدولة والتشريعات وبما اقتضته الضروره في هذه المجتمعات المتقدمة التى جل إهتمامها يكون متعلق بالديمقراطية وما يترتب عليها من حماية الأفراد والمجتمع بشكل عام وبالأخص المجتمع الدولى ، ولهذا حرصت الاتفاقية على حماية أنظمة وتقنيات الحاسب الألى والعمل الجاد لمنع أو على أقل تقدير الحد من الجرائم التى تتم من خلال شبكه الانترنت[٣] كما تعتمد هذه الأنظمة الحديثة والتقنية على البيانات التى

(1)Mary Ellen o'connell, cyber security without cyber war, journal of conflict and security law, volume (12), issue (2), 2012, p.187-200

(٢)د. شمس الدين معتصري ، الآليات الأوروبية لحماية حقوق الإنسان ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد حيدر ، ٢٠١١، ص ٣٢.

(٣) د. مبدر لويس ، أثر التطور التكنولوجي على الحريات العامة ، الإسكندرية ، منشأة المعارف ، ١٩٩٨، ص ٣٨٣.

تتعلق بها والتى يجب أن تكون بيانات حقيقية وغير مضللة للجمهور الذي يستخدم أجهزة الحاسب الآلي وبالأخص شبكة الانترنت [١]

حيث اهتمت الاتفاقية بإلزام العاملين لدي المؤسسات الحكومية للعمل على توفير خدمات الاتصال والحرص على سرية المستخدمين لشبكة الانترنت والحاسب الآلي ، كما أوضحت اتفاقية مجلس أوروبا على أهمية تعديل القوانين الإجرائية التى تختص بإصدار الأوامر الخاصة بأنظمة وتقنيات شبكة الانترنت حيث يجب على السلطة القضائية أن تسمح بما يسمي بالاجراءات الخاصة بالتفتيش والضبط لذلك فإن الجهود الدولية الخاصة بمكافحة جرائم الانترنت لا تزال في تطور مستمر [٢] ، العمل على الاهتمام بوجود معاهدات دولية مستمرة للعمل على مواجهة مرتكبي جرائم الانترنت [٣]

٢-اتفاقية بودابست :

نشأت اتفاقية بودابست بسبب التطورات الملحوظة في شبكة الانترنت، لهذا وجدت اتفاقية بودابست في عام ٢٠٠١ وتضمنت الاتفاقية التعريف بأهدافها، كما أنها اهتمت بأن تضع قائمة لجرائم شبكة الانترنت والتى اهتم الدول الأعضاء بالمصادقة عليها كمعني أن يتم تجريمها في قوانينها الداخلية التى تتعلق بها ، كما

(1)Catala (oierre) , les Trans Formalion de Droit la imformatique Bensoussan, (Alian) , Linamt de Belle Fonds (xavier) , aist (Herbert (eds) , Emergences du Dorit de l'informateque,1983, p.264.

(٢) د. أحمد محمد عبد المعبود ، حق اللجوء السياسي الدبلوماسي في ضوء القانون الدولي ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة المنوفية ، ٢٠١٧ ، ص ٤٢ .

(3)Richardw Aldrich, cyber terrorism and computer crimers issues surraunding the tablishment of an international legal, regime , USA, national , security studies , USA academy, 2000, P.3

٢٢- دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت عبر الحدود

تعد هذه الاتفاقية الدولية من أهم الاتفاقيات الدولية في التاريخ المعاصر حيث قام بالتوقيع عليها ٣٠ دولة مما يسمي بالدول الأعضاء والذي بز وجودهم في اتفاقية مجلس أوروبا ، ووجدت هذه الاتفاقية لتبرز أهمية وجود تعاون بين العالم المتقدم[١].

نجد أن اتفاقية بودابست قد اشتملت على الاهتمام بمجموعة الأوامر والتعليمات التى تتم من خلال أنظمة الحاسب الآلي والتى تعتمد على شبكة الانترنت ، حيث اهتمت تعريف البرامج على اختلافها سواء كانت هذه البرامج تشتمل على تطبيقات أو كونها برامج تشغيلية تدرج ضمن تعريف المعطيات [٢] ، والاهتمام باستخدام شبكة الانترنت وما تتضمنه من برامج وخدمات تتيح لشبكة الانترنت والحاسب الآلي التقنيات والمعطيات التى تعتمد عليها والاهتمام بالحاسبات الآلية وكيف تستخدم للمشاركة في جرائم شبكة الانترنت [٣].

نجد أن اتفاقية بودابست قد اهتمت بتقديم إطار قانوني حرصت فيه على تقديم التدابير التشريعية والموضوعية والاهتمام بالاجراءات التى يجب اتخاذها للتصدي لجرائم شبكة الانترنت، حيث وضعت الاتفاقية تقسيمات جديدة تهتم بجرائم الانترنت

---

(1)Joe Wesley moore, information warfare, cyber-Terroris mand community values, mdegree, Faculty of law ,mcgill university, 2002, P.49.

(٢)د. وليد طه ، التنظيم التشريعي للجرائم الإلكترونية في اتفاقية بودابست ، المجلة العربية للفقه والقضاء ، قطاع الشئون القانونية ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، العدد (٤٥) ، ٢٠١٤، ص ١٦.

(3)Eoghan Casey, digital evidence and computer crime.for ensic science computer and the internet , USA academic press, 2011, P.1

ووجود أحكام تخصها من قواعد موضوعية تختص بالحاسب الآلي[١]، كما أوضحت المذكرة التفسيرية التى تخص الاتفاقية بأن الهدف الفعلي من هذه الاتفاقية من خلال موادها التى نصت عليها من المادة رقم (٢) – (١٣) وهو الاهتمام بتحسين وسائل الاتصال التى تقوم عليها شبكة الانترنت [٢] .

يتم هذا من خلال العمل على الاهتمام بتغيير البيانات المعلومات التى تنتج عن هذا الأمر وذلك لضمان وجود أنظمة حماية حتى لا يستطيع المتسللون إلى أنظمة الحاسب الآلي من خلال شبكة الانترنت الدخول عليها من خلال قيامهم بفتح منافذ معينة على أنظمة الحاسب الآلي وهو مبدأ متعارف عليه في هذه الأنظمة ما يعرف باسم الباب الخلفي الذي يمكن من خلاله للمتسللون التحكم في استخدام أجهزة الحاسب الآلي من خلال شبكة الانترنت ويقومون بإدخال الكثير من البيانات والمعلومات التى تحتوي على الكثير من الفيروسات حتى يقومون بتدمير أجهزة الحاسب الآلي الخاصة بغيرهم[٣]، وهناك العديد من الاستخدامات الغير مشروعه لشبكة الانترنت من خلال أجهزة الحاسب الآلي وقد يقوم بها الموظفون سواء في القطاع العام أو الحاص وهؤلاء الموظفون قد يكون لهم الحق في استخدام هذه

---

(١)د. عبد الله محمد ، تأثير اتفاقية بودابست على الاجرام الإلكتروني ، مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإدارية ، العدد (٢٣) ، ٢٠٢٣، ص ٦٢٢.

(٢)د. هلالي عبد اللاه أحمد ، اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم المعلوماتية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠١١، ص ٣٣-٣٤.

(3)Nicoles William vermey, la responsabilité des inter médiaires ayant perticipé àla de virus informatiques sur internet , faculté de droit, universite demontreal , 2002, p.17.

البيانات ولكنهم قد يقومون باستخدام أجهزة الحاسب الآلي في قيامهم بأشياء شخصية تخصهم بعيدا عن الأعمال المنوطة بهم ، مما يعد سلوكا غير أخلاقي [١].

يجب الاهتمام بتغيير كلمات المرور الخاصة بالعاملين في مؤسسات الدولة سواء في القطاع العام أو الخاص ويدخل ذلك ضمن نطاق التشفير حتى لا يستطيع أي شخص من مجهولي الهوية بالدخول على أنظمة الحاسب الآلي مما قد يعرض الموظفين والمسئولين عن هذه الأعمال وأجهزة الحاسب الآلي للمسائلة القانونية[٢].

نجد أن العاملون مصرح لهم الدخول على أجهزة الحاسب الالي ولكن يكون هذا الأمر لأداءمهمة معينة كما أنه يكون لمدة محددة نظرا لهذا فإن هؤلاء العاملون يكونون على دراية تامة بكلمة السر الخاصة بالدخول على هذه الأنظمة ولا يحق لهم أن يقوموا باستخدام هذه الأجهزة لخدماتهم الشخصية [٣]، لذلك يعد الدخول على أجهزة الحاسب الآلي من خلال الأكواد الخاصة بالعاملين أو إيجاد بيانات شبيهة للدخول على أجهزة الحاسب الآلي مما يتضمن الحصول على البيانات المتاحة على هذه الأجهزة أو على أقل تقدير جزءا من هذه البيانات فإن القانون الدولي وفق الاتفاقية بودابست يجرم هذا الأمر[٤].

---

(1)Estimation des pertes dues à le informatique, le monde informatique, 1988, p.29.

(٢)د. سليمان أحمد فضل ، المواجهة التشريعية والأمنية للجرائم الناشئة عن استخدام شبكة المعلومات الدولية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧، ص ٤٣

(3)A-Bertrand Je vol de temps machine peut- ilertre qualifie de voi, Expertises no (81), 1985, P.31.

(٤)د. سمية مرغيش، جرائم المساس بالأنظمة المعلوماتية ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوف والعلوم السياسية ، جامعة محمد حيضر ، ٢٠١٤ ، ص ٤١، ٤٢.

نجد أن المادة رقم (١٠) من هذه الاتفاقية أوجبت على تجريم أي انتهاكات لأجهزة الحاسب الآلي وذلك لحماية ما يسمي بالملكية الفكرية ، التى قد يدخل المتسللون عليها بشكل عمدي حيث زاد هذا الأمر مع زيادة القدرة على شراء أجهزة الحاسب الآلي ولقد أصبح من السهل على الأفراد شرائها ، لذلك تجرم أي انتهاكات قد تحدث من قبل المتسللين للدخول بطريقة مقصودة والقيام بالتعدي على ما يسمي بالملكية الفكرية والحقوق التى تتصل بها التى أطلق عليها رجال القانون ما يسمي بالحقوق المجاورة ، لهذا أشارت الاتفاقية على أن انتهاك هذه الحقوق وبالأخص حقوق المؤلفين تعد من الجرائم التى أصبحت متواجدة وبصورة قوية على شبكة الانترنت الأمر الذي استدعي اهتمام أصحاب الملكية الفكرية لحماية حقوق الطباعة والنشر [١].

٣-اتفاقية حلف شمال الأطلسي :

لقد تم إنشاء هذا الحلف في عام ٢٠٠٨ في قمة بوخارست هذه الوحدة التى تخص دراسة احتمال أن يتعرض أعضاء حلف الناتو للعديد من الهجمات على شبكة الانترنت من خلال أجهزة الحاسب الآلي وهذا يشبه ما تعرض له حلف الناتو من هجمات في استونيا لها اهتم أعضاء الحلف بوجود أنظمة دفاعية تقنية عالية الكفاءة للتصدي لهذه الهجمات ، لذلك اهتم حلف الناتو بوجود سياسة أمنية للتركيز على الاهتمام بحماية ما يسمي بالأنظمة الداخلي ، لهذا هدفت الدول الأعضاء المشتركين في هذا الحلف أن يكون هناك مبرمجي لأجهزة الحاسب الآلي للقيام بالتصدي لهذه

(1)Marie christine piatli, commerece, Electroni que Et propri Etesintelle ctuelles, journal, editions yvon Vlais, vol(105), No (3),2004, P.586.

الهجمات ولم يكن هذا كافيا حيث قام الحلف بإنشاء مركز دفاعي يهدف للدفاع الإلكتروني عن أنظمة شبكة الانترنت وتم إنشاءه في العاصمة تالين وهي عاصمة أستونيا في عام ٢٠٠٨ وقام بذلك سبع من أعضاء الحلف منها دول ألمانيا وإيطاليا وأسبانيا.

تعد هذه الدول من أبرز الدول المشاركة[١] والعمل على الاهتمام بتطوير أجهزة الحاسب الآلي حتى يتمكن المستخدمين للتصدي لهذه الهجمات التى تتم على أجهزة الحاسب الآلي الخاصة به[٢] لقد قام حلف الناتو بالاهتمام بتطوير سياسات دفاعية للتصدي للهجمات التى يتعرضون لها ، حيث سعي الحلف أن يضع استراتيجيات مشتركة من خلال أجهزة الحاسب الآلي عبر شبكة الانترنت ، لها تم إنشاء سلطة تسمي بإدارة الدفاع الإلكتروني التى تعد مؤسسة أمنية جديدة من نوعها حيث استغرق بناءها وقتا طويلا ومن أهم مهام هذه السلطة الخاصة بحلف الناتو العمل على إدارة ما يسمي بعملية الدفاع في التصدي للهجمات ، حيث يتم ذلك من خلال أنظمة البيانات والمعلومات التى تتبع حلف الناتو كما سعي حلف الناتو للعمل على حماية أعضاء الدول المشتركة معه ، حيث يتم ذلك من خلال تبادل الشفرات والبيانات فيما بينهم حيث حث حلف الناتو على تطوير آليات تحتوي على الإنذار المبكر والاهتمام

---

(١)د. عادل عبد الصادق محمد الجخة ، أثر الفضائل الإلكتروني في تغير طبيعة العلاقات الدولية ، دراسة في النظرية والتطبيق ، رسالة دكتوراه ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ٢٠١٤ ، ص ٣٧٥-٣٧٦.

(2) Ibrahim Ali usman international terrorism in the Age of information and communication technology , journal ilmu pemer intahandan sosial, vol (11), No.(2),2023, P.1

بعملية كشف أي هجمات عبر الانترنت تدخل على أجهزة الحاسب الآلي فقام حلف الناتو بإنشاء العديد من الفرق المتخصصة والكوادر من الفنيين والمبرمجين من أجل العمل على حماية أنظمة الحاسب الآلي وما تحتويه من بيانات ومعلومات دقيقة وغاية في السرية تخص حلف الناتو وباقي الدول الأعضاء[١].

حيث تعددت مصادر التهديدات الجديدة من نوعها التى يتعرض لها حلف الناتو والتى تتضمن هجمات من خلال عناصر تكنولوجية متطورة ويعد هذا محور أساسي لما يتعرض له النظام العالمي الجديد في محاولة لشن الهجوم على الدول المتقدمة للعمل على تفككها وخلخلة النظام الأمني بداخلها حيث احتدم هذا الصراع بين كلا من الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا واتضح ذلك من خلال تعرض الولايات المتحدة لاستهداف رقمي ذو نطاق واسع وتضمن ذلك هجوم وزارة الخزانة الأمريكية مما جعل الصراع بين كلا من الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا يحتدم بينهم لهذا ظهرت الأزمة الروسية بسبب الهجمات التى قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية عليها[٢]. ذلك أن الجرائم التى تتم من خلال شبكة الانترنت تمتاز بكونها عابرة للحدود الدولية فلا يقف أمامها حدود جغرافية لذلك كان لابد من وجود تعاون أمني دولي بين جميع

---

(١) د. هاني محمد خليل ، النظام القانوني الدولي لمكافحة المخاطر السيبرانية ، مجلة مصر المعاصرة ، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع ، مجلد (١١٤) ، العدد (٥٤٩) ، ٢٠٢٣ ، ص ٥١٧ .

(٢) د. أنطونيو ميسبرولي ، المنهج المرجعي لمكافحة الإرهاب ، بدون بلد نشر ، بدون دار نشر ، ٢٠٢٠ ، ص ١٠٢.

السلطات المختصة في جميع دول العالم[١] ، لذلك تم تضمين الهجمات التى تحدث على أنظمة الحاسب الألي ضمن الاعتداءات التى تعد بمثابة هجوم على حلف الناتو وقد تكون هذه الهجمات على كثير من الاتجاهات التى تتضمن الاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية وكذلك الاتجاهات العسكرية التى شكلت مستقبل ما يسمي بصراع الحروب المتطورة وهي مصطلح جديد من نوعه ظهر من خلال تطور أجهزة الحاسب الآلي وشبكة الانترنت [٢].

حيث أن الفضاء السيبراني لا يعرف أي حدود زمانية أو مكانية لهذا فإن جرائم شبكة الانترنت التى تتم من خلال أجهزة الحاسب الآلي في غالب الأمر تتعدي الحدود الدولية مما يتطلب درجة كبيرة من محاولة التعاون بين دول العالم [٣]، نجد أن حلف الناتو في عام ٢٠١٣ استخدم ما يطلق عليه دليل تالين وهذا الدليل يعطي الحق للدول التى يشن عليها هجوم من خلال شبكة الانترنت إمكانية استخدامها للقوي العسكرية في حق أي دولة قد تم مهاجمة الحلف من خلالها [٤]، ونجد أن ما يحدث من هجمات من خلال أجهزة الحاسب الآلي من هجوم من خلال المتسللين أو من

---

(١) د. عادل عبد العال إبراهيم ، إشكاليات التعاون الدولي في مكافحة الجرائم المعلوماتية وسبل التغلب عليها، الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١٥ ، ص ٧

(٢) د. يحيي ياسين سعود ، الحرب السيبرانية في ضوء قواعد القانون الدولي الأسباني ، المجلة القانونية ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، ٢٠١٨ ، ص ٨٠

(3)Peter ngrabosky, Russellgsmith digital crime in the tuenty –first century , journal of information ethics 10 (1), 2001 , p.8

(٤) د. سعيد درويش ، الحروب السيبرانية وآثارها على حقوق الإنسان ،دراسة على ضوء أحكام دليل تالين ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، المجلد (٥٤) ، العدد (٥) ، ٢٠١٧ ، ص ١٧٧-٢٠٠ .

خلال الدول بين بعضها البعض كما حدث بين الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا كل هذا يعد جزء لا يتجزأ من مجال شبكة الانترنت وما يحدث عليها من تعديات أمنية واختراقات ، لهذا يجب على دول العالم أجمع أن تساند بعضها البعض من أجل التصدي لمثل هذا النوع من الهجمات(١).

المطلب الثانى

التحديات التى تواجهها دول العالم لتسليم مجرمي الانترنت

أولا: التعاون بين الشرطة لتسليم مجرمي الانترنت :

يجب العمل على تدعيم التعاون بين الشرطة في مختلف دول العالم وفقا لطبيعة الاتفاقيات الدولية فيما بينها ، ففي حالة إذا اكتشفت الشرطة الوطنيه أن في دولة ما هناك صور تسئ لأطفالها قد تم عرضها من خلال شبكة الانترنت ففي هذه الحالة تقوم الشرطة بتبليغ السلطات المختصة للعمل على حذف تلك الصور والتحقيق في ذلك الأمر(٢) ،ويتم السماح من خلال التفتيش الذي يتم من خلال الجهات المختصة يقوم هذا التفتيش على احترام الضمانات والتى قررت في المادة التى نص عليها القانون بأن التفتيش في أنظمة الحاسب الآلي يجب أن تكون موجودة فيما

(1)Dennis Broeder, and other's too close for comfort: cyber terrorism and information security a cross national policies and international diolomacy, journal of information technology , volume (46), issue (12) , 2023, P. 2453.

(٢) د. جميل عبد الباقي الصغير ، الجوانب الإجرائية للجرائم المتعلقة بالانترنت ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٢ ، ص ٨٦.

يسمي بدائرة الاختصاص وتعتمد على النظام والخادم اللذان يكونان محلا للتفتيش ويجب العمل على دقة هذا التفتيش من خلال ضبط ما هو موجود من بيانات ومعلومات تتضمنها أجهزة الحاسب الآلي وما يختص بذلك من وثائق تقليدية يتم من خلالها الربط بين البيانات الموجودة على الحاسبات التى تم ضبطها ، الاهتمام بتطبيق ما يسمي بإجراءات المراقبة وما تتضمنه من تسجيلات في المجالات الخاصة بالتحقيق الجنائي ويجب أن تكون هذه التحقيقات غاية في السرية حتى لا يتسني لمجرمي شبكة الانترنت الهروب خارج البلاد [١].

نجد أنه بعد مرور فترة زمنية طويلة ما يقارب ربع قرن يواجه مجال الجرائم التى تتم من خلال شبكة الانترنت تواجه العديد من التحديات والتى تختص بالعديد من القضايا الجنائية وما ترتب عليها من تداعيات أمنية تختص بشبكة الانترنت وأجهزة الحاسب الآلي[٢] .

الاهتمام بإلزام العاملين داخل مؤسسات القطاع العام والخاص بقيامهم توفير خدمات للاتصال مع رجال الشرطة للمساعدة في دعم التحقيقات لتسهيل القبض على مجرمي شبكة الانترنت ويكون كما يجب الاهتمام بإعطاء سلطات التحقيق المختصة القدرة على قيامهم بتوجيه الأوامر للأفراد الذين لديهم البيانات الكافية ، على ما يمكن أن تحتويه أجهزة الحاسب الآلي من صور وفيديوهات ، لهذا يجب السماح لرجال الشرطة بالإطلاع عليها

---

(١) د. رحيمة لدعشي ، ضوابط تفتيش الحاسب الآلي ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، المجلد (٤) ، العدد (٨) ، ٢٠٠٥ ، ص ١٤٧ .

(2)Graem Horsman, can we continue to effectiveely police digital crime ? , british science and justice , vol (57) , issue (6) , 2017, P.448,454.

حتى يستوفون تحقيقاتهم بشكل كامل ، كما يجب أن تحول إليهم السلطة للتحقيق لهذا يجب أن تحرص دول العالم على تطوير الأنظمة الخاصة بالبيانات والمعلومات مع إيجاد أدلة رقمية قوية ، حتى يجب الاعتراف بها في الدولة محل الجريمة لهذا يجب الاهتمام بتطوير النصوص الإجرائية المختصة بهذا الأمر (١).

جدير بالذكر أن هناك لدي الدول قوانين واتفاقيات ثنائية التى تختص بتسليم مجرمي شبكة الانترنت وقد جاءت هذه القوانين غير مكتملة لأنها لم تضع حلول تتعلق بالمشكلات التى يمكن أن يثيرها التطبيق لما يسمي بمبدأ ازدواج التجريم بالرغم من وجود قوانين أخري قد حاولت القيام بمعاجة قصور هذه القوانين تمثل ذلك في القانون السويسري ، حيث أن القانون السويسري قام باستبعاد ما تتطلبه قوانين الدولة الطالبة للتسليم ، والتي تهتم بكلا من الإدانة والتجريم بشرط أن يكون هذا الأمر خاضع بما يسمي لإزدواج التجريم هذا فإن القانون السويسري جعل جل اهتمامه بمجموع الأفعال التى يقوم بها مجرمي شبكة الانترنت دون الاهتمام بباقي العناصر (٢).

أما ما يسمي بالمساهمة الجنائية فهي تهتم بتعدد الجناة الذين قاموا بفعل جرائم شبكة الانترنت ، حيث الاهتمام بتطبيق مبدأ يختص بتقسيم العمل للمشروع الإجرامي،

---

(١) د. عبد الرحمن فتحي ، تسليم المجرمين في ظل قواعد القانون الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠١٢ ، ص ٣٧٥.

(٢) د. مصطفي عبد الغفار ، تطوير آليات التعاون القضائي الدولي في المواد الجنائية في مجال القبض على الهاربين وإعادتهم على ضوء الآليات الحديثة لمكافحة الجريمة ، مملكة البحرين ، معهد الدراسات القضائية والقانونية ، وزارة العدل ، بدون سنة نشر ، ص ١٣ .

٢٢- دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت عبر الحدود

نجد أن هذا التطبيق القانوني بكل من ساهم في إحداث جرائم شبكة الإنترنت قد اعتمد على مقدار أهمية الدور الذي قام من خلاله بارتكاب الجريمة ، لذلك فإن كل مجرم له دور في حدوثها يعاقب عليه القانون [١].

حيث أن الاتجاه الدولي لم يقوم على إعطاء الكثير من الأولويات الخاصة بما يسمي بتحديد وترتيب عملية التسليم لمجرمي شبكة الانترنت ، ذلك في حالة وجود الكثير من طلبات التسليم لهؤلاء المجرمين وبالرغم من وجود الكثير من الاختلافات وتعددها يقف القانون الدولي عاجزا اتجاه ناحية ما يسمي بترتيب هذه الأولويات ، ونجد أن هذا الاختلاف يكون موجود ليس فقط بين الدول بعضها البعض ولكن أيضا قد يكون بين الدولة نفسها[٢] .

العمل على تطوير التشريعات لتسليم مجرمي شبكة الانترنت يجب أن يكون هناك تطبيق صارم من جهة الدولة لوضع العديد من الأحكام العامة فيما يختص بالاتفاقيات الدولية القائمة فيما بينها لتسليم المجرمين فنجد أن هناك العديد من الاتفاقيات المتعددة الأطراف اهتمت بوضع نصوص تنص على جواز التسليم في حالة إذا قام بعض الأشخاص المطلوبين بإحضارهم للعدالة نظرا لقيامهم ببعض الجرائم التى تختص بأنظمة الحاسب الآلي من خلال شبكة الإنترنت التى مثلت تهديد مباشر للمجتمع الدولي ، كما أن هذه الجرائم تؤثر سلبا على مصالحه وتوجهاته الأساسية وقد يحدث هذا الأمر من مجرد أن يقوم مجرمي شبكة الانترنت بالتجهيز

---

(١) د. محمود نجيب حسني ، المساهمة الجنائية في التشريعات العربية ، الطابعة الثانية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٩١ ، ص ١

(٢) د. فائز يونس الباشا ، الجريمة المنظمة في ظل الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٠ ، ص ١.

لجريمتهم أو حتى بمجرد البدء فيها لهذا يجب أن يكون التعاون الدولي بين دول العالم مثمرا لقوانين مكثفة للعمل على مواجهة هذا الأمر بقوة لما له من تأثير سلبي في شتي مناحي الحياة ، حيث أصبحت شبكة الانترنت جزء لا يتجزأ من حياة الإنسان المعاصر [١].

يتضح من خلال هذا أن الدول قد يكون لها الحرية في القيام بتسليم مجرمي شبكة الانترنت ، لهذا فإن عقد الاتفاقيات الدولية يجب أن يتضمن على وضع الكثير من الضوابط الموضوعية ، كما يجب الاهتمام بوضع قوانين محددة يقوم بها دول العالم ، ويكون هذا وفق مجموعة من القواعد والآليات المحددة بشكل منطقي بعيد بشكلا كبير عن البحث عن المصالح الذاتية التى تخص كل دولة ، وتكون أولوية التسليم بالنسبة للدولة التى تضررت من جرائم شبكة الانترنت تكون أولي بأن يتم تطبيق القانون على المجرمين الذين قاموا بهذه الجريمة بغض النظر عن أرض الدولة التى قامت فيها هذه الجريمة مما يجعل مجرمي شبكة الانترنت مطلوب تسليمهم للعدالة ، نجد هنا أنه يجب الاهتمام بإعطاء الدول التى حدثت على أرضها جرائم شبكة الانترنت أن يكون تنفيذ القانون على هؤلاء المجرمين وبكون هذا متضمنا للقوانين الدولية لتسليم هؤلاء المجرمين [٢] .

(1)Zeljko Bjelajac, Aleksandar Filupovic , specific characteristics of digital violence and digital crime , vol,(38), issue (4) ,2021, P.16-32 .

(٢) د. عبد الغني عبد الحميد ، تسليم المجرمين على أساس المعاملة بالمثل ، مجلة طلية الشريعة والقانون ، القاهرة ، العدد (١٦) ، ١٩٩٨ ، ص ١٦١ .

ثانيا: دور منظمة الانتربول في تسليم مجرمي شبكة الانترنت :

يعتبر الانتربول من أكبر المنظمات الشرطية الدولية ، حيث تم إنشاءه في عام ١٩٢٣ نجد أن مقره الرئيسي في مدينة ليون الفرنسية وهذا الانتربول الدولي يتكون من عديد من الجهات منها الجمعية العامة ، كما تتضمن اللجان التنفيذية وما يسمي بمجموعة المستشارون ومكاتب وطنية مركزية كما يتضمن بما يسمي بلجنة ضبط الملفات الخاصة بالانتربول ويتم ذلك من خلال عملية تبادل أعضاء الشرطة الدولية البيانات والمعلومات من أجل قيامهم بضبط وإحضار مجرمي شبكة الانترنت[١] .

قد اهتم الإنتربول في الآونة الأخيرة بطريقة أساسية لتوجيه اهتمامتهم لما يسمي بالجرائم المنظمة وما قد يترتب عليها من أحداث وأنشطة تدخل في سياق الأنشطة الإجرامية ومنها تبادل البيانات الغير مشروع بين الدول بعضها البعض بما يدخل تحت نطاق التجسس ، وقد قامت منظمة الانتربول بإنشاء وحدة وسمتها وحدة تحليل المعلومات الجنائية وهذه الوحدة من الوحدات الهامة ، حيث تقوم بتنظيم البيانات والقيام بجمع المعلومات عن كلا من التشكيلات الإجرامية والمنظمات الدولية وبعد قيامها بجمع هذه المعلومات تقوم بوضعها تحت يد هيئة الشرطة أو تقوم بتشجيع التعاون بينها وبين الشرطة في دول العالم [٢] .

لقد قامت منظمة الانتربول بالتعاون مع العديد من دول العالم وخصوصا مجموعة دول أطلق على نفسها الدول الثمانية الكبري ويتم ذلك من خلال وضع أسس التعاون

---

(١) د. حسنين المحمدي بوادي ، الإرهاب الدولي بين التجريم والمكافحة ، دار الفكر العربي ، ٢٠٠٤ ، ص ١٩٥.

(٢) ذات المرجع السابق ، ص ١٦٥.

فيما بينهم للحد من جرائم شبكة الانترنت ، حيث قامت هذه الدول الثمانية الكبري قامت بإنشاء مراكز اتصالات أمنية لحفظ الأمن من خلال شبكة الانترنت ويكون هذا المركز يعمل على مدار اليوم من أجل القيام بمهامه المنوطة وهي حفظ الأمن للدول الأعضاء [١] .

يعتبر نظام تسليم مجرمي شبكة الانترنت أداه قانونية حاسمة تعمل القوانين الحديثة من خلالها على منع هروب مجرمي شبكة الانترنت والحرص على عدم إفلاتهم من العقاب[٢] ، نجد أن شبكة الانترنت وما يتوافر فيها من إمكانيات متقدمة وآليات حديثة يتم التعامل معها ولهذا أمكن استخدامها كأداة في يد المنظمة الدولية الانتربول للمساعدة لباقي دول العالم في ضبط وإحضار مجرمي شبكة الانترنت حسب طبيعة كل دول من دول العالم والاتفاقيات فيما بينهم مما يضمن لكل دولة احترام أراضيها وحرياتها [٣] ، مع تطور جرائم شبكة الانترنت أصبح وجود نظام عالمي تتعاون فيه جميع دول العالم وبالأخص الدول المتقدمة أمرا حتميا لمواجهة جرائم شبكة الانترنت [٤] .

---

(١) د. نبيلة هبه هروال ، الجوانب الإجرامية لجرائم الانترنت في مرحلة جمع الاستدلالات ، دراسة مقارنة ، القاهرة ، دار الفكر الجامعي ، ٢٠٠٧ ، ص ١٥٣ .

(٢) د. سامي جاد واصل ، إرهاب الدولة ، الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠٠٨ ، ص ٣٤٢.

(3)William G.Neal, Beyond computer literacy information literacy , Business, Education Forum, December, 1987, P.1.

(٤) د. أمجد هيكل ، المسئولية الجنائية الفردية الدولية أمام القضاء الجنائي الدولي ، دراسة في إطار القانون الدولي الإنساني ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٩ ، ص ٦٢٥

٢٢- دور القانون الدولي في ملاحقة مرتكبى جرائم الانترنت عبر الحدود

نجد أنه لتنفيذ الأمن الدولي تحتاج الدول إلى عدد كثير من الأفراد الماهرة في مجال التقنيات الحديثة وأنظمة الحاسب الألي لكي تستطيع التصدي لجرائم شبكة الانترنت ، لهذا تم إنعقاد المؤتمر الدولي العاشر للأمم المتحدة الذي حرص في التصدي لجرائم شبكة الانترنت والتصدي لمجرمي شبكة الانترنت وتم انعقاد هذا المؤتمر في فيينا في عام ٢٠٠٠ ، حيث طالب أعضاء هذا المؤتمر بالحرص على دعم التعاون الدولي والعمل على تعزيزه من أجل المشاركة الفعالة للتصدي لجرائم شبكة الانترنت في جميع دول العالم حيث أن هذا النوع المستحدث من الجرائم يعد من أخطر جرائم القرن الحادي والعشرين [١] .

(1)Ghulam Muhammad Kundi, digital nevolution , cyber- crimes and cyber legistion , achallenge to governments in developing countries, journal of infornation engineering et applications , gomal universitydikhan, vol(4),no(4),2014,P.64.

خاتمة :

نظرا لأهمية قضية الجرائم التى تحدث من خلال شبكة الانترنت وتزايد هذا النوع من الجرائم التى تمتاز بكونها عابرة للحدود الجغرافية والزمانية فلا يحدها زمان أو مكان ، أصبح من الضروري أن يلعب القانون الدولي دورا فاعلا في العمل على ملاحقة مرتكبي جرائم شبكة الانترنت وهذا لضمان عدم إفلاتهم من العقاب ، وبالرغم من التحديات القانونية والتقنية واختلاف التشريعات بين دول العالم ، فإن التعاون الدولي وتحديث الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية بودابست وغيرها من الاتفاقيات الدولية ، يظل السبيل الأمثل لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة من نوعها ، أن يكون هناك حرصا متبادلا بين دول العالم للعمل على تعزيز تبادل البيانات والمعلومات ، والعمل على تطوير الأطر القانونية المشتركة ، وبناء قدرات إنفاذ القانون الدولي مما يمثل خطوات أساسية وجادة نحو تحقيق العدالة وحماية الأفراد والمجتمعات الإنسانية .

نتائج الدراسة

توصلت الدارسة إلى جملة من النتائج انطلاقاً من الهدف الرئيسي لها تمثلت فيما يلي:

– أهمية التعاون الدولي بين دول العالم من خلال تواجد الاتفاقيات الثنائية متعددة الأطراف وذلك للعمل على تعقب مرتكبي جرائم شبكة الانترنت.

–أوضحت الدراسة أن اختلاف القوانين والتشريعات بين دول العالم قد يعيق إجراءات التسليم لمرتكبي جرائم شبكة الانترنت وخصوصا عملية الملاحقة القضائية عبر الحدود .

-أوضحت الدراسة دور الاتفاقيات الدولية ، حيث تبين أن الاتفاقيات مثل اتفاقية بودابست لعام ٢٠٠١ تعد من الأدوات القانونية المهمة في تنظيم التعاون الدولي في مجال مكافحة جرائم شبكة الانترنت.

-أوضحت الدراسة بعض الصعوبات التى تتعلق بتحديد مكان ارتكاب جرائم شبكة الانترنت ، والاختصاص القضائي بالاضافة إلى صعوبة الحصول على الأدلة الجنائية العابرة للحدود لارتكاب جرائم الانترنت.

التوصيات :

وفي ضوء نتائج الدراسة نوصي بما يلي:

-توصي الدراسة بضرورة التعاون الدولي في مجال مكافحة جرائم شبكة الانترنت وذلك من خلال العمل على إبرام اتفاقيات جديدة أو تطوير الاتفاقيات القائمة لتشمل آليات أسرع وأكثر فاعلية لتسليم المجرمين وتبادل الأدلة .

-العمل على تشجيع الدول على تنسيق تشريعاتها والتى تتعلق بجرائم شبكة الانترنت بما يسهل تطبيق القانون عبر الحدود ويحد من الثغرات القانونية التى يستغلها مجرمي شبكة الانترنت.

-توصي الدراسة على حث الدول إلى الانضمان إلى التفاقيات الدولية حيث أن هناك دول لم تنضم بعد إلى اتفاقية بودابست أم اتفاقيات مشابهة لها على الصعيد الدولي ولهذا يجب أن تهتم باقي دول العالم للعمل على الاشتراك في الاتفاقيات الدولية وذلك لتوسيع مظلة التعاون القانوني الدولي في هذا المجال.

–توصي الدراسة بالعمل على استخدام وتبني أدوات التكنولوجيا الحديثة وذلك لرصد وتتبع جرائم شبكة الانترنت ، والعمل على إنشاء قواعد بيانات مشتركة تساعد في الكشف المبكر عن الأنشطة الإجرامية التى يقوم بها مجرمي شبكة الانترنت.

–العمل على تعزيز تبادل المعلومات من خلال إنشاء آليات رسمية وأمنة لتبادل المعلومات بين الجهات المختصة في الدول مما يساهم في سرعة التقفي والوصول إلى مرتكبي جرائم شبكة الانترنت .

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

(١) د. أحمد إبراهيم مصطفي ، الإرهاب والجريمة المنظمة، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦ ، ص، ٢٩٦.

(٢)د. أحمد محمد عبد المعبود ، حق اللجوء السياسي الدبلوماسي في ضوء القانون الدولي ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة المنوفية ، ٢٠١٧ ، ص ٤٢ .

(٣) د. أشرف لبيب صادق ، التعاون الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة أسيوط ، ٢٠١١ ، ص ١٧.

(٤) د. أمجد هيكل ، المسئولية الجنائية الفردية الدولية أمام القضاء الجنائي الدولي ، دراسة في إطار القانون الدولي الإنساني ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٩ ، ص ٦٢٥.

(٥) د. أمجد حسن مرشد الدعجة ، استرتيجية مكافحة الجرائم المعلوماتية ، رسالة ماجستير ، معهد البحوث والدراسات الاستراتيجية ، جامعة أم درمان الإسلامية ، السودان ، ٢٠١٤ ، ص ٥٩ .

(٦)د. أبوسريع أحمد ، حقوق الإنسان الرقمية بين الإطلاق والتقييد ، الإسكندرية ، مكتبة الإسكندرية ، ٢٠١١، ص ١

(٧) د. أنطونيو ميسبرولي ، المنهج المرجعي لمكافحة الإرهاب ، بدون بلد نشر ، بدون دار نشر ، ٢٠٢٠ ، ص ١٠٢.

(٨) د. إسراء جبريل رشاد، الجرائم الالكترونية، مجله الدراسات الإعلامية، المركز الديمقراطي العربي، العدد (١)، ٢٠١٨ ، ص ٤٥٠

(٩) د. البشر الشوربجي ، أفاق وآليات التعاون ضد الجريمة ، مجلة القضاة الفصلية ،العدد (١) ، ٢٠٠٣،ص١١

(١٠) د. الشافعى محمد بشير، قانون حقوق الانسان، الأسكندرية ، منشأة المعارف، ٢٠٠٤ ، ص ٣٠

(١١) بن خلدون ، مقدمة بن خلدون ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ٢٠٠٦ ، ص ٣٤١.

(١٢) د. جميل عبد الباقي الصغير ، الجوانب الإجرائية للجرائم المتعلقة بالانترنت ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٢ ، ص ٨٦.

(١٣) د.جغدم محمد الأمين، جرائم الإرهاب الالكترونى ، مجله القانون الدولى والتنمية ، كليه الحقوق والعلوم السياسية ، جامعه عبد الحميد بن باديس مستغانم العدد (٨) ، ٢٠١٨ ، ص ١٣٦

(١٤) د. حسنين المحمدي بوادي ، الإرهاب الدولي بين التجريم والمكافحة ، دار الفكر العربي ، ٢٠٠٤ ، ص ١٩٥.

(١٥) د. خالد بن مبارك، التعاون الأمني الدولي في مواجهة الحريمة المنظمة عبر الوطنية،رساله دكتوراه، كليه الدراسات العليا، جامعة نايف العربية ٢٠٠٦ ، ص ٣٨

(١٦) د. خالد على الشعار ، التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، كلية الحقوق ، جامعة المنصورة ، العدد (٧٩) ، المجلد (١٢) ، ٢٠٢٢ ، ص ١٣٣

(١٧) د. رضا محمد أحمد، حقوق والتزامات الأشخاص المنتمين المواقع التواصل الاجتماعى، مجله الدراسات القانونية، كليه الحقوق، جامع أسيوط، العدد (٥٠) ، ٢٠٢٣ ، ص ٥٣٤

(١٨) د. رحيمة لدعشي ، ضوابط تفتيش الحاسب الآلي ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، المجلد (٤) ، العدد (٨) ، ٢٠٠٥ ، ص ١٤٧ .

(١٩) د. سعيد درويش ، الحروب السيبرانية وآثارها على حقوق الإنسان ،دراسة على ضوء أحكام دليل تالين ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، المجلد (٥٤) ، العدد (٥) ، ٢٠١٧ ، ص ١٧٧-٢٠٠ .

(٢٠) د. سامح أحمد موسى، الجوانب الإجرائية للحماية الجنائية لشبكة الإنترنت، رساله دكتوراه ، كليه الحقوق، جامعة الأسكندرية ، ٢٠١٠ ، ص٥٢٣ .

(٢١) د. سامي جاد واصل ، إرهاب الدولة ، الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠٠٨ ، ص ٣٤٢.

(٢٢) د. سلمي محسن حسن ، جهود منظمات مكافحة الجريمة المعلوماتية في تحقيق الأمن السيبراني ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية ، العدد (٦٣) ، ٢٠٢٣، ص ٨١١ .

(٢٣) د. سمر بشير فضل ، الانترنت كوسيلة للاتجار بالنساء والأطفال ، أعمال مؤتمر الدولي السادس ، العولمة ومناهج البحث العلمي ، بيروت ، مركز جيل البحث العلمي ، ٢٠١٤ ، ص٢٨٨.

(٢٤) د. سليمان أحمد فضل ، المواجهة التشريعية والأمنية للجرائم الناشئة عن استخدام شبكة المعلومات الدولية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧، ص ٤٣

(٢٥) د. سمية مرغيش، جرائم المساس بالأنظمة المعلوماتية ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوف والعلوم السياسية ، جامعة محمد حيضر ، ٢٠١٤ ، ص ٤١، ٤٢.

(٢٦) د. شمس الدين معتصري ، الآليات الأوروبية لحماية حقوق الإنسان ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد حيدر ، ٢٠١١، ص ٣٢.

(٢٧) د. صفاء على الرفاعي ، التحول الرقمي والتنمية المستدامة ، مجلة الدراسات الإنسانية والأدبية ، كلية الآداب ، جامعة كفر الشيخ ، المجلد (٣) ، العدد (٢) ، ٢٠٢٠ ، ص ١٤٣ .

(٢٨) د. صوفيا خضرى ، تحول الجريمة الارهابية من التقليدي إلى البيئة الإلكترونية، مجله الفكر القانوني ، كليه الحقوق والعلوم السياسية ، جامعه عمار ثلجي الأغواط ، المجلد (٧) ،العدد (٢)، ٢٠٢٢، ص ٢٤٩

(٢٩) د. طارق إبراهيم الدسوقي ، الأمن المعلوماتي ، الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠٠٩ ، ص ٥٩٣.

(٣٠) د . علاء الدين شحاته ، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ص ١٨،١٩ .

(٣١) د علاء عبد القوى عامر، دور وسائل الإعلام الرقمية فى تفعيل المشاركة السياسيه للشباب الجامعي ، رساله كتوراه، تكنولوجيا الإعلام بكلية الإذاعة والتليفزيون، جامعه سينا ، ٢٠١٠ ، ص ٥١٧ – ٥١٨

(٣٢) د. عادل عبد العال إبراهيم ، إشكاليات التعاون الدولي في مكافحة الجرائم المعلوماتية وسبل التغلب عليها، الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١٥ ، ص ٧

(٣٣) د. عبد الرحمن فتحي ، تسليم المجرمين في ظل قواعد القانون الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠١٢ ، ص ٦١١.

(٣٤) د. عبد الرحمن فتحي ، تسليم المجرمين في ظل قواعد القانون الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠١٢ ، ص ٥١١.

(٣٥) د. عبد الرحمن فتحي ، تسليم المجرمين في ظل قواعد القانون الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠١٢ ، ص ٣٧٥.

(٣٦) د. علاء الدين شحاته ، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٥ ، ص ١٨.

(٣٧) د.عزيز بهلول الظفيري، خطر وسائل التواصل، الكويت ،الإداره العامة لمكافحة المخدرات ٢٠٠٨ ، ص ١.

(٣٨)د. عادل عبد الصادق محمد الجخة ، أثر الفضائل الإلكتروني في تغير طبيعة العلاقات الدولية ، دراسة في النظرية والتطبيق ، رسالة دكتوراه ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ٢٠١٤ ، ص ٣٧٥-٣٧٦.

(٣٩)د. عبد الله محمد ، تأثير اتفاقية بودابست على الاجرام الإلكتروني ، مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإدارية ، العدد (٢٣) ، ٢٠٢٣، ص ٦٢٢.

(٤٠) د. عبد الغني عبد الحميد ، تسليم المجرمين على أساس المعاملة بالمثل ، مجلة طلية الشريعة والقانون ، القاهرة ، العدد (١٦) ، ١٩٩٨ ، ص ١٦١ .

(٤١)د. فتوح عبد الله ، المواجهة التشريعية للجرائم المستحدثة ، أبو ظبي ، بحث مقدم لمؤتمر الأمن والسلامة ، تم انعقاده بدولة الإمارات العربية المتحدة ، في الفترة من ٥-٨ أكتوبر ، ٢٠٠٣ ، ص ١ .

(٤٢) د. فهد الشهراني ، صورة الإرهاب الإلكتروني ، سبل الحماية منه ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور ، مجلد (٧) ، العدد (١) ، ٢٠٠٢ ، ص ١٠٦ .

(٤٣) د. فهد عبد الله العبيد ، الاجراءات الجنائية المعلوماتية ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس ، ٢٠١٢ ، ص ٥١٤ .

(٤٤) د. فائز يونس الباشا ، الجريمة المنظمة في ظل الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٠ ، ص ١.

(٤٥) د. كريمة شافعي جبر ، الارهاب المعلوماتي ، مجلة الآداب ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، العدد (٩٦) ، ٢٠١١، ص ٦٢٥ .

(٤٦) د. محمد صادق إسماعيل ، الجرائم الإلكترونية ، القاهرة ، المركز القومى للإصدارات القانونية ،٢٠٣٤ ، ص ١٧٢

(٤٧) د. محمد عزيز شكرى الإرهاب الدولى ،لبنان، دار العلم للملايين ، ١٩٩١ ، ص ٨

(٤٨) د. محمود نجيب حسني ، المساهمة الجنائية في التشريعات العربية ، الطابعة الثانية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٩١ ، ص ١

(٤٩) د. مصطفي عبد الغفار ، تطوير آليات التعاون القضائي الدولي في المواد الجنائية في مجال القبض على الهاربين وإعادتهم على ضوء الآليات الحديثة لمكافحة الجريمة ، مملكة البحرين ، معهد الدراسات القضائية والقانونية ، وزارة العدل ، بدون سنة نشر ، ص ١٣ .

(٥٠) د. مبدر لويس ، أثر التطور التكنولوجي على الحريات العامة ، الإسكندرية ، منشأة المعارف ، ١٩٩٨، ص ٣٨٣.

(٥١) د. نبيلة هبه هروال ، الجوانب الإجرامية لجرائم الانترنت في مرحلة جمع الاستدلالات ، دراسة مقارنة ، القاهرة ، دار الفكر الجامعي ، ٢٠٠٧ ، ص ١٥٣ .

(٥٢)د. وليد طه ، التنظيم التشريعي للجرائم الإلكترونية في اتفاقية بودابست ، المجلة العربية للفقه والقضاء ، قطاع الشئون القانونية ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، العدد (٤٥) ، ٢٠١٤، ص ١٦.

(٥٣) د. هشام عبد العزيز ، تسليم المجرميم بين الواقع والقانون ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦ ، ص ٣٣٥ .

(٥٤) د. هند نجيب السيد، الاثبات في الجرائم الالكترونية ، رساله دكتوراه ، كليه الحقوق، جامعة القاهرة ، ٢٠١٦ ، ص ٦٠

(٥٥) د.هدى حامد قشقوش، الجريمة المنظمة، القواعد الموضوعية الاجرائيه و التعاون الدولى، القاهرة والنهضه العربية، ٢٢٠٠٢ ص ٥١٢

(٥٦) د. هلالي عبد اللاه أحمد ، اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم المعلوماتية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠١١، ص ٣٣-٣٤.

(٥٧) د. هاني محمد خليل ، النظام القانوني الدولي لمكافحة المخاطر السيبرانية ، مجلة مصر المعاصرة ، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع ، مجلد (١١٤) ، العدد (٥٤٩) ، ٢٠٢٣ ، ص ٥١٧ .

(٥٨) د. يحيي ياسين سعود ، الحرب السيبرانية في ضوء قواعد القانون الدولي الأسباني ، المجلة القانونية ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، ٢٠١٨ ، ص ٨٠

المراجع الأجنبية :

(1)A-Bertrand Je vol de temps machine peut- ilertre qualifie de voi, Expertises no (81), 1985, P.31.
(2)Agathe LEPAGE, Libertés sur I'internet et cyber criminalité, les apports au droit Pénal de la Loi Pour La Con Fiance dans l'economie numérique du 21 juin 2004, Revu Droit Pénal No 12 de Décembre 2004, Etude 18.
(3)Benoit du Pont, Police, de mande social at internet, les cahiers de La sé eurité intérieure, 33, 1998, p. 235-245.
(4)Catala (oierre) , les Trans Formalion de Droit la imformatique Bensoussan, (Alian) , Linamt de Belle Fonds (xavier) , aist (Herbert (eds) , Emergences du Dorit de I'informateque, 1983, p.264.
(5)Dennis Broeder, and other's too close for comfort: cyber terrorism and information security a cross national policies and international diolomacy, journal of information technology , volume (46), issue (12) , 2023, P. 2453.
(6) Elhad; mame gning , the draft Euroupean convention on cyber crime , the organization of domestic prosecutions , lex Electronica , (6) , 2000, p.49
(7)Estimation des pertes dues à le informatique, Ie monde informatique, 1988, p.29.
(8)Eoghan Casey, digital evidence and computer crime.for ensic science computer and the internet , USA academic press, 2011, P.1
(9)Graem Horsman, can we continue to effectiveely police digital crime ? , british science and justice , vol (57) , issue (6) , 2017, P.448,454.

(10) Ibrahim Ali usman international terrorism in the Age of information and communication technology , journal ilmu pemer intahandan sosial, vol (11), No.(2),2023, P.1

(11)Joe Wesley moore, information warfare, cyber-Terroris mand community values, mdegree, Faculty of law ,mcgill university, 2002, P.49.

(12) Lene Hansen , Helen Nissenbaum, digital disaster, cyber security and the copenhagen school, international studies quarterly , vol (53) , issue (4), 2009 , p.1155-1175

(13)Mary Ellen o'connell, cyber security without cyber war, journal of conflict and security law, volume (12), issue (2), 2012, p.187-200

(1)Marie christine piatli, commerece, Electroni que Et propri Etesintelle ctuelles, journal, editions yvon Vlais, vol(105), No (3),2004, P.586.

(14)Miles Jacks son id and Federical Id, The counter measures of others , when can ststes collaboratse in the taking of counter measures, England, cambridge university, 2024, p.231.

(15) Mon Caraton, ma sécurité sentiment de sécurite Physique et numerique et opiniones sur La police neuchateloise, ecole des sciences criminelles, une University de la usanne, 2019, P1

(16)Nicolas baya, la ffite et bilel benbeuzide, imagining digital socioigy , journal eruditimir university de montred, volume (50), (2) .2017, p.12,13.

(17)Nurat Dogrul , and other's , Developing an international cooperation on cyber defense and deterrence against cyber terrorism, Nato's international conference on cyber conflict, 2011, p.1-15.

(18)Peter ngrabosky, Russellgsmith digital crime in the tuenty – first century , journal of information ethics 10 (1), 2001 , p.8

(19)Richardw Aldrich, cyber terrorism and computer crimers issues surraunding the tablishment of an international legal, regime , USA, national , security studies , USA academy, 2000, P.3

(20) Solange gherna outi , cyber criminalite comprendre , orevenir , reagir I'academie suisse des scien ces techniques,I universitee de la usanne, 2023,p.1

(21)Solango ghernaouti , criminalistique et investigation unnerique, hors collection , 2023, p.198-222.

(22) Sylvette Guile Mard , le droit international prive face au contrat de vent cybersparial , de doctorate en droit (L L.D) , Faculte de droit universite Laval quebecm 2003 , P.125.

(23)Terry , New media , an introduction, London , oxford , university press, 2008, P.106.

(24)William G.Neal, Beyond computer literacy information literacy , Business, Education Forum, December, 1987, P.1.

(25)Zeljko Bjelajac, Aleksandar Filupovic , specific characteristics of digital violence and digital crime , vol,(38), issue (4) ,2021, P.16-32 .